التحذير من
التسرُّع في التكفير

قدَّم له

معالي الشيخ الدكتور العلامة
صالح بن فوزان الفوزان
عضو هيئة كبار العلماء
وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء

معالي الشيخ الدكتور
عبداللطيف بن عبدالعزيز آل الشيخ
الرئيس العام لهيئة
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

تأليف

محمد بن ناصر العريني

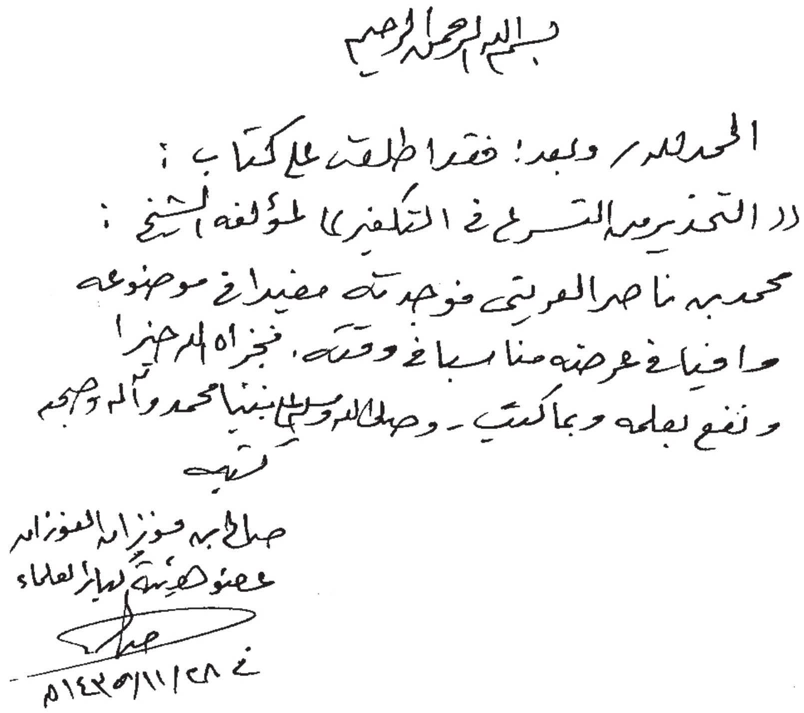
غفر الله له ووالديه وذريته ولجميع المسلمين

الطبعة الثالثة : ١٤٣٦هـ

ح محمد بن ناصر العريني؛ ١٤١٧ هـ.
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
العريني ، محمد بن ناصر
التحذير من التسرع في التكفير. - البدائع.
١١٢ ص ١٤,٥× ٢١سم
ردمك: ٧ـ ٩٠٦ ـ ٣١ـ ٩٩٦٠
١ ـ التكفير أ. العنوان
ديوي ٢٤٠ ١٧/٣٠٢٠

رقم الإيداع: ١٧/٣٠٢٠
ردمك: ٧ـ ٩٠٦ ـ ٣١ـ ٩٩٦٠

الطبعة الثالثة : ١٤٣٦هـ
طبعة مزيدة ومنقحة



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، وبعد: فقد اطلعت على كتاب:
«التحذير من التسرع في التكفير» لمؤلفه الشيخ:
محمد بن ناصر العريني فوجدته مفيداً في موضوعه
وافياً في عرضه مناسباً في وقته. فجزاه الله خيراً
ونفع بعلمه وبما كتب. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه
كتبه

صالح بن فوزان الفوزان
عضو هيئة كبار العلماء
في ٢٨/١١/١٤٣٥هـ

تقديم معالي الشيخ الدكتور

صالح بن فوزان الفوزان

الحمد لله، وبعد:

فقد اطلعت على كتاب: «**التحذير من التسرع في التكفير**» لمؤلفه الشيخ محمد بن ناصر العريني، فوجدته مفيداً في موضوعه، وافياً في عرضه، مناسباً في وقته، فجزاه الله خيراً ونفع بعلمه وبما كتب، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى وآله وصحبه.

كتبه:

صالح بن فوزان الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء

٢٨/ ١١/ ١٤٣٥هـ

كلمة معالي الشيخ الدكتور
عبداللطيف بن عبدالعزيز آل الشيخ

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
الرئاسة العامة
لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
مكتب الرئيس العام

الرقم:
التاريخ: ١٤٣٦/١/٢٤هـ
المرفقات:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين، أما بعد:

فقد قرأت هذا الكتاب القيِّم المسمّى بـ (التحذير من التسرع في التكفير) لفضيلة الشيخ/ محمد بن ناصر العريني، فألفيته كتاباً جامعاً وافياً في التحذير من طرق أهل الزيغ والضلال، موصياً بلزوم جماعة المسلمين وإمامهم، مستدلاً في ذلك بالكتاب والسُنَّة على هدي سلف الأمة؛ فكان هذا الكتاب جديراً بالعناية والاطلاع والنشر لما فيه من نصح لعامة الأمة مقتفياً في ذلك قول النبي ﷺ: (الدين النصيحة)، فجزى الله المؤلف خير الجزاء على ما كتبه وبذله ونفع بعلمه وعمله، هذا والله أسأل أن يحفظ علينا أمننا وإيماننا وولاة أمرنا، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

الرئيس العام
لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

د. عبداللطيف بن عبدالعزيز آل الشيخ

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَـدّمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.. أما بعد:

فإن مما دفعني إلى إعداد هذه الرسالة «**التحذير من التَّسَرُّع في التكفير**» ما يجري اليوم على ألسنة الكثير من الشباب وغيرهم من تكفير وتفسيق لعباد الله بلا دليل ولا تَثَبُّت؛ الأمر الذي يلزم معه التحذير من خطورة هذا الفعل وما يترتب عليه من فتن وفساد في الأرض.

* قال عليه الصلاة والسلام: «**أيّما رجل قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما إن كان كما قال وإلا رجعت عليه**» (متفق عليه)، وقال ﷺ: «**لا يرمي رجل رجلاً بالفسوق ولا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك**» (رواه البخاري).

* إن المسلم حاكماً أو محكوماً باقٍ على إسلامه ولو فعل ذنباً صغيراً أو كبيراً فإنه لا يُكفَّر ولا يُقال إنه كافر ما لم يستحل الذنب ويُحكم بكفره عند الاستحلال، وهذا من اختصاص العلماء المعتبرين فهم الذين يحكمون بكفره أو رِدَّته.

* إن البحث في مسألة التكفير وضوابطه ونتائجه لا يحسنه من بضاعته مثلي؛ ولكنها الرغبة الشديدة في مشاركة المصلحين ولو بجهد المقل آملاً في الأجر من الله ونفعاً للمسلمين فأعْرِض هذا البحث المختصر عن التكفير وخطورته مُحقَّقاً بكلام العلماء المعتبرين من السلف والمعاصرين مع ما تيسر لي مما رأيت مناسبته في هذا الوقت الذي تلاطمت فيه الفتن وتداعت علينا الأمم وعزّت الأمانة وعظُمت الخيانة وقلَّ من يفرّق بين الحق والباطل وبين المعروف والمنكر، أصبح الخصم اللّدود إمام هُدى ومجدّداً ـ كما يدَّعون ـ والعالم الرباني مداهن ولا يعرف الواقع ـ كما يفترون ـ وهذا ما نسمعه عن كثير من دعاة هذا الزمان ـ وللأسف ـ فهل نحن في زمن تخوين الأمين

وتأمين الخائن، ورحم الله الفضيل بن عياض إذ يقول فيما رواه عنه ابن بطة العكبري رحمه الله: «كيف بك إذا بقيت إلى زمان شاهدت فيه ناساً لا يفرقون بين الحق والباطل ولا بين المؤمن والكافر ولا بين الأمين والخائن ولا بين العالم والجاهل ولا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً».

* إن من دعاة هذا الزمان من جعل ميزانه عقله وهواه؛ فإذا ما رأى بحثاً يخالف رأيه ولا يخدم نهجه أوسعه إعراضاً وصدَّ عنه صدوداً وشنَّع في كاتبه وصنَّفه وشكَّك في إخلاصه وأمانته ووقف له كل مرصد، ومن شايعه فكره وأيّده في قوله ـ ولو على حساب الأمن والدين ـ صار في نظره هو الرجل الحكيم وما يصدر منه هو الحق المبين، ومثل هذا لو تواضع في نفسه وتدبَّر ما كُتب بخلاف رأيه فلربما تبين له الحق ولانَ قلبه وفتح الله عليه وسَلِمَ على عرضه ودينه.

* إن هذا البحث مثله كغيره سيُقبل ويُرفض وستكون المواقف ما بين مادحٍ وقادحٍ ومثنٍ وقَالٍ؛ ولكن هذا لا

يقدِّم عندي ولا يؤخر ما دام الهدف ـ ولله الحمد ـ نصرة الحق ودحر الباطل، قال ابن القيم رحمه الله في كتابه مدارج السالكين: «إذا أراد المؤمن الذي رزقه الله بصيرة في دينه وفقهاً في سُنَّة رسوله وفهماً في كتابه وأراه ما الناس فيه من الأهواء والبدع والضلالات وتنكُّبِهِم عن الصراط المستقيم الذي كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه، فإذا أراد أن يسلك هذا الصراط فلْيوطِّن نفسه على قدْح الجُهَّال وأهل البدع فيه وطعنهم عليه وازدرائهم به وتنفير الناس عنه وتحذيرهم منه، كما كان سلفهم من الكفار يفعلون مع متبوعه وإمامه ﷺ، فأما إن دعاهم إلى ذلك وقدح في ما هم عليه؛ فهنالك تقوم قيامتهم ويبغون له الغوائل وينصبون له الحبائل».. اهـ.

* هذا وأسأل الله عز وجل أن نكون ممن ينصر الحق وأهله لا يخشون في الله لومة لائم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

الطبعة الأولى ١٤١٧هـ — المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الطبعة الثانية

* الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى.. أما بعد:

فيسرني أن أُقدّم هذه الرسالة المتواضعة مطبوعة للمرة الثانية لما لمسته من قبولٍ لها واتصالاتٍ تحث على تكثيف نشرها، وأسأل الله أن ينفع بها.

* إن الوضع الحالي يتطلب أن يعمل كلٌ منا ما في وسعه بعلمه أو جاهه أو ماله لنصرة هذا الدين الذي لا نعلم أنه يطبق على أي بقعة من الأرض كما نراه في بلادنا ولله الحمد والمنّة، فالكل على ثغر من ثغور الإسلام فلا يؤتى الإسلام من قِبَلِهِ.

* إن الحالة التي نعيشها اليوم وما فيها من تباين وتنابز هي من نتائج كيد الأعداء الذين لا يفترون ليل نهار لزرع الفرقة والخلاف بين المسلمين وتجريدهم من دينهم

الحق، فقد خططوا لذلك منذ زمن بعيد بأساليبهم الماكرة وحيلهم الشيطانية؛ وهاهم يجنون الثمرة على يد أبناء الإسلام ـ وللأسف ـ وعلى حساب دينهم وأمن بلدهم وسلامة مجتمعهم.

❋ إن التعصب لشخص أو مبدأ من المبادئ بما فيه من حق وباطل ليس من منهج سلفنا الصالح رضوان الله عليهم، وإن المخلص لله الناصح لنفسه لا يتعصب إلا للمبدأ الذي جاء به نبينا محمد ﷺ وليكن رائده الحق أينما كان ومع من كان، والرجال تُعرف بالحق لا الحق يُعرف بالرجال.

❋ قال أبو بكر ابن أبي داود رحمه الله:

ودع عنك آراء الرجال وقولهم

فقول رسول الله أزكى وأشرح

❋ [قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه لمن قال له: أترى أَنَّا نرى الزبير وطلحة مخطئين وأنت المصيب، فقال له علي: «ويحك يا فلان إن الحق لا يُعرف بالرجال؛ اعرف الحق تعرف

أهله»، وقال أيضاً: «الحق ضالة المؤمن»، وقد قال بعض السلف: «ما ترك أحد حقًّا إلا لِكِبْرٍ في نفسه»، ومصداق ذلك قول النبي ﷺ حين قال: «**لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرَّةٍ من كِبْر**»، ثم فسَّر الكِبْر بأنه: «**بطر الحق**» أي: رده، «**وغمط الناس**» أي: احتقارهم وازدراءهم]. (ما بين المعكوفين من كتاب العقائد ص ١٠٦، للشيخ عبدالله بن عبدالرحمن أبابطين رحمه الله).

* وإيضاحاً للحق ودرءًا للفتن فقد أكثرت من طرق هذا الباب الهام، ألا وهو التعريف بحقوق أهل الفضل من العلماء والحكام، الذين يحملون همَّ هذا الدين والأمن في تلك البلاد، ويبذلون قصارى جهدهم لتحقيق مصالح العباد ـ والكمال لله ـ وأوضحت التعامل معهم على ضوء الكتاب والسُنَّة، ومنهاج سلفنا وخيار هذه الأمة، ولكن البعض ـ هداهم الله ـ لا يروق لهم هذا الكلام رغم مسيس الحاجة إليه للخاص والعام حتى لا ينخدع الناس بأقوال المغرضين وسفهاء الأحلام، وحذّرت مراراً من أصحاب المناهج الثورية وكذا الفرق والجماعات التكفيرية لبيان خطورتها على حكام المسلمين وحقيقة مكائدها لعلماء هذا

الدين، وتلكم صمَّام الأمان بإذن الله.

* ثم يقول أحد الحاقدين ليس هذا وقت الكتابة عن هذا الموضوع؛ لأنه لا يدري عما يدور خلف الجُدُر فهو تابع لا متبوع، فلو تقدمنا بالإفصاح عن ذلك قبل اتضاح الرؤية قالوا هذا يسابق الأحداث، ولو تأخرنا حتى تفاقم الوضع فما فائدة القول بعد فوات الأوان، وجاءت في وقتها ـ ولله الحمد ـ علاجاً بالبرهان وقد قال الحكماء: «إن منع المبادئ أهون من قطع التمادي».

* وفي الختام أقول: إن وصية الله للأولين والآخرين هي تقوى الله عَزَّوَجَلَّ في السر والعلن وفي الغضب والرضى فلننظر في أحوالنا هل نحن على الهدى سائرون، وللنعم التي نرفل بها شاكرون، أم أننا انخدعنا بالمَدَنيَّة الزائفة فتجاذبتنا الشهوات والشبهات واقترفنا المعاصي والمنكرات وهذا ـ والله ـ نذير شؤم، نسأل الله السلامة والعافية، يقول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ ۙ وَأَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (الأنفال: ٥٣)، وتغيير ما

بالنفس، من الصدق إلى الكذب، ومن الأمانة إلى الخيانة، ومن الخير إلى الشر، ومن الطاعة إلى المعصية. قال ابن أبي حاتم عن إبراهيم أن الله أوحى إلى نبي من أنبياء بني إسرائيل أن قل لقومك: «**إنه ليس من أهل قرية ولا أهل بيت يكونون على طاعة الله فيتحولون منها إلى معصية الله إلا حوَّل الله عنهم ما يحبون إلى ما يكرهون**» (تفسير ابن كثير).

* وحتى لا أطيل أنتهي إلى هنا وأحمد الله على مَنِّه وتوفيقه على جمع هذه الرسالة التي ما أردت بها إلا الخير لمن يريده راجياً أن ينفع بها مغتبطاً بقبول أهل الخير لها من علماء ومشايخ وغيرهم وتعاونهم على نشرها، حفظ الله لهذه البلاد أعني «المملكة العربية السعودية» دينها وأمنها وعزّها وسائر بلاد المسلمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الطبعة الثانية ١٤١٨هـ المؤلف

مقدمة الطبعة الثالثة

* الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فقد تم إعداد هذه الرسالة المختصرة «**التحذير من التسرُّع في التكفير**» بُعيد حرب الخليج المشؤومة والمدبّر لها من قَبْل، وكما يقال: «رُب ضارة نافعة»، فقد كشفت أمورًا تبيّن من خلالها ما يخطط ويحاك لكيد هذه البلاد وإفساد شأنها وزعزعة أمنها بتربّص ودسائس من الأعداء الظاهرين وخيانةٍ وتآمرٍ من الذين سيّسوا الدين لتحقيق أغراض سياسية ولو أنهم اتقوا الله واتبعوا الحق لنجحوا وسادوا وأفلحوا ولكن لم يفعلوا فخذلهم الله وكشف أمرهم وأفشل مسعاهم بفضله عَزَّوَجَلَّ ثم بحكمة وجهود رجال الدولة المخلصين ومن معهم من الجند الميامين الذين قدّموا كل ما يستطيعون دفاعاً عن بلدهم ودينهم وأهليهم، فجزاهم الله خير الجزاء ولمن سبق إلى رحمة الله ـ إن شاء الله ـ الشهادة وجزيل العطاء ولذويهم وكلنا ذووهم أحسن العزاء.

* إن من الوسائل التي اتخذها أهل الأهواء ودعاة المُلك والسلطة لإثارة الفتن وزعزعة الأمن وشق العصا وإيجاد العنف والفوضى وفتح الثغور على البلاد هو التكفير بالمعاصي، وكذا الطعون والتنقص لأهل الفضل، والدعوة إلى الخروج والمظاهرات والاعتصامات باسم الدين والدعوة والإصلاح والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتظاهر أمام الناس بأنهم وحدهم المهتمون بالدين وغيرهم مداهنون للحكام ولو كانوا من العلماء المعتبرين واستطاعوا بحيلهم وبهرجتهم استمالة الكثير من الناس من الغوغاء والدهماء ومنهم الشباب والنساء والواقع أنهم أفسدوا ما أصلحوا والأمثلة قائمة من حولنا عن يمين وشمال.

* إن التكفير والطعون والخروج أسقطت دولاً ومزّقت شعوباً وشرّدت أُمماً وهو ما اتخذه أولئك ومن خلفهم من الأعداء سيفاً يضرب به الجهلة بعضهم رقاب بعض باسم شعارات جوفاء ينسبونها إلى الإسلام والإسلام منها براء، قال عَزَّوَجَلَّ: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴾ (الأنبياء: ١٠٧).

* قال ﷺ: «**المسلم من سَلِمَ المسلمون من لسانه ويده**» (رواه البخاري ومسلم).

* قال عليه الصلاة والسلام: «**يُقاتلون أهل الإسلام وَيَدَعُونَ أهل الأوثان**» (رواه البخاري ومسلم).

* هذا هو الواقع المؤلم والأمر مُشَاهد عبر وسائل الإعلام يُذبح المسلم بيد أخيه المسلم ذبح الشاة ويُمثَّل بجثته بأبشع صورة وقد ثبت أن من القتلة والمقتولين من حضروا من بلد واحد من أجل الجهاد المزعوم بتحريض من دعاته بلا شروط ممن يُسمّون بالقعدية الذين يزجّون بأبناء المسلمين بالمحارق وهم بعيدون عن الخطر غير مكترثين بما فعلوه بأولاد الناس وما آلت إليه أحوالهم وهو ما لا يخفى على أحد اليوم، بواسطة هذه الأجهزة الحديثة التي تنشر الصالح والطالح، نسأل الله أن يكفينا شر الفتن ما ظهر منها وما بطن ويحمي بلادنا من كيد الكائدين ومكر الحاقدين.

* إن أحوج ما تكون إليه الأمة الإسلامية اليوم إلى

علمائها ودعاتها وحكمائها ومفكريها المخلصين كلٌ في موقعه وحسب قدرته ـ بكل شجاعة ـ للصدع بقول الحق وتفنيد الشُّبَه ودحض الباطل لا يخشون إلا الله عَزَّوَجَلَّ، والتحذير من دعاة الفتن والضلال وأرباب المقاصد السيئة الذين يقلبون الحق باطلاً والباطل حقاً، وكذلك الفِرَق والجماعات والأحزاب المغرضة التي غزت ديار المسلمين ففرقت جمعهم وأذهبت ريحهم وأصبحوا على حال لا يُحسدون عليها من الفُرقة والخلاف.

* قال عليه الصلاة والسلام: «**ألا لا يمنعن أحدكم رهبة الناس أن يقول بحق إذا رآه أو شهده فإنه لا يُقرب من أجل ولا يُباعد من رزق أن يقول بحق أو يُذَكِّرْ بعظيم**» (مسند الإمام أحمد ٣/ ٥٠).

* ونظراً لأهمية هذا الأمر لأن الحُكم بتكفير المسلم يعني إخراجه من ملّة الإسلام وأنه حلال الدم والمال، ولجهل الكثير من الناس بضوابط التكفير، والتفريط والإفراط في هذه المسألة من قِبَل أُناس يُؤمل فيهم الخير

ويُعوَّل عليهم في كثير من أمور الدين، ولقلَّة بل نُدرة من يتحدث في هذا الأمر لا في الخطب ولا في المحاضرات حتى النشرات أو الملصقات بشأنه التي تُعلق في المساجد أو المدارس يوجد من ينتزعها ويمزّقها من المعلم والمتعلم ـ وللأسف ـ لهذا أعيد نشر هذه الرسالة للمرة الثالثة بعد تنقيحها وإجراء ما لزم لها من حذف وإضافة وتعديل، والله أسأل أن يجعلنا هُداة مهتدين غير ضالين ولا مضلين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المؤلف

* **للتواصل**: للحصول على الكتاب أو المشاركة في طبعه ونشره جوال: ٠٥٠٤٦٤٧٩١٦

***

مدخـــــل

* إن التسرُّع في إطلاق الكفر على عباد الله بلا دليل ولا تفصيل، والاستطالة في أعراضهم خاصة أهل الحل والعقد والطعن بهم ونقدهم على الملأ كما هو مذهب الخوارج لا يخدم إلا أعداء الإسلام، ولا يخفى على أحد ما يترتب على ذلك من فتن وفساد إذ وصلت بأمصار كثيرة قديماً وحديثاً إلى شق عصا الطاعة والتمرد على الولاية وانتشار الفوضى والعنف مما نتج عنه إزهاق للأرواح وانتهاك للأعراض وخراب للديار وكما هو مشاهد حالياً في عدد من بلاد المسلمين التي مُنيت بهذه الفتن، نسأل الله السلامة.

* إن مسألة التكفير وتلقينها للشباب اتخذتها بعض الفرق والجماعات المعاصرة وسيلة للخروج على الحكومات باسم الدين والجهاد وإصلاح أوضاع المسلمين، ولكن المغزى غير ذلك، فطرق الإصلاح الشرعية أيسر وأجدى لو كانوا صادقين، ومن المعلوم أن المجازفة بالتكفير بدون تروٍّ من سمة الخوارج الذين يكفرون الناس بالمعاصي ويخرجون على جماعة

المسلمين وأئمتهم ويستبيحون دماءهم ويفسدون بلادهم.

* قال معالي الشيخ **صالح بن فوزان الفوزان** حفظه الله:

«وأول من وقع في تكفير الأمة هم الخوارج، والخوارج ظهرت فتنتهم على عهد النبي ﷺ حيث جاء رجل منهم إلى النبي ﷺ وهو يقسِّم الفيء، أي يقسم الغنائم بعد رجوعه من حنين، فقال له هذا الرجل: يا محمد إعدل فإنك لم تعدل، فقال: «**ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل؟**»، ثم قال ﷺ: «**سيخرج من ضئضئ هذا أناس تحقرون صلاتكم مع صلاتهم وتحقرون صيامكم مع صيامهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرميّة**» (رواه البخاري)، فمع كثرة صلاتهم وصيامهم وقراءتهم للقرآن وذكرهم لله، لكن لما كانوا يكفرون المسلمين حكم عليهم النبي ﷺ بالمروق من الدين، لأنهم يكفِّرون من لا يستحق الكفر، فمن حكم على أحد وهو ليس كذلك فإنه من هؤلاء، من الخوارج الذين قال ﷺ فيهم: «**أينما لقيتموهم فاقتلوهم لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد**».. اهـ (كتاب: التكفير وضوابطه للشيخ صالح الفوزان).

الفتن في عهد الخلافة

* ويكسر باب الفتنة في مقتل الخليفة الراشد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عام ٢٤هـ حين طعنه أبولؤلؤة المجوسي ـ لعنه الله ـ وهو يصلي بالمسلمين الفجر، وقد ضُربت الأمة الإسلامية في صميمها في هذه الحادثة الأليمة، فقد كان إسلامه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ نصراً للإسلام وأهله، قال عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «مازلنا أعزة منذ أن أسلم عمر» (صحيح البخاري).

* إن دعاة البدع والضلال في كل مكان يكيدون لأهل السُّنَة ويتربصون بهم الدوائر، ومع ذلك نجد ممن تسمُّوا بالدعوة والإصلاح من يتلطفون لهم ويسعون للتقارب معهم ويهوّنون من أمرهم رغم التباين الظاهر في العقائد.

* وتزيد الفتن بمقتل الخليفة الزاهد أمير المؤمنين عثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ويقدم رجل إلى المدينة يقال له عبدالله بن سبأ منتحلاً الإسلام والغيرة الشديدة على قيمه وحرماته ومبطناً الكفر والحقد والشر؛ خرج ومن معه من الغوغائيين الذين قدموا من كل مكان على أمير المؤمنين

عثمان رضي الله عنه وطعنوا في سياسته لشؤون الدولة وأثاروا الفتنة حتى قتلوه رضي الله عنه وأرضاه وذلك في عام ٣٥هـ.

* هذا ابن سبأ اليهودي الذي قدم من اليمن وكانت وصيته لأتباعه والتي هي محل عناية واهتمام الكثير من دعاة هذا الزمان ـ وللأسف الشديد ـ «ابدؤوا بالطعن على أمرائكم وأظهروا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تستميلوا قلوب الناس وادعوهم إلى هذا الأمر» (تاريخ الرسل لابن جرير الطبري ٤/ ٣٤٠).

* كان الطعن يتم من قَبْل في الجلسات السرية والأماكن المستخفية وفي رحلات الشباب والمخيمات الدعوية ـ والله أعلم ماذا يدور فيها ـ وبعد توفر وسائل الاتصال الحديثة ومواقع التواصل الاجتماعي في السنوات الأخيرة تجرأ البعض منهم بالهمز واللمز علناً وبالاسم والصورة رغم تقدمهم بالعلم والسن والمكانة، وهذا ما يريده أعداء الإسلام لأنهم يدركون مفاسد هذا الفعل وما يترتب عليه من فتن شرور.

❋ وفي خلافة علي بن أبي طالب ﵁ قويت شوكة الخوارج فكفروه وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة وخرجوا عن طاعته فأرسل علي ابن عمه عبدالله بن عباس ﵄ وهم مجتمعون في حروراء فناظرهم وبيّن خطأهم فرجع معه عدد كبير منهم وبقي أكثرهم مصرين على ضلالهم بتكفيرهم لعلي ومن معه من الصحابة ﵃ أجمعين، فجرى بينهم مقتلة شديدة في موقعة النهروان وقتل منهم كثيرون ونصر الله المسلمين عليهم، وفي آخر أمرهم يقتلون عليًّا ﵁ وهو في طريقه لصلاة الفجر وذلك عام ٤٠هـ في الكوفة، قتله ـ غيلة ـ عبدالرحمن بن ملجم وهو الذي يقوم الليل ويصوم النهار لكنه كثير العاطفة قليل العلم والفقه فتأثر بمنهج الخوارج وصار معهم وقتل خير الناس في زمنه علي ﵁، وقد حاربهم من بعده معاوية ﵁ وحاربتهم الدولة الأموية وحاربتهم الدولة العباسية ومَنْ بعدها إلى وقتنا الحاضر كلما ظهر منهم رأس قُطِعْ.

❋ هذا هو الغلو والجهل والضلال الذي يكون معه الرجل يرى الحق باطلاً والباطل حقاً، نعوذ بالله من العمى

والضلال وقد قيل:

يُقضى على المرء في أيام محنته

حتى يرى حسناً ما ليس بالحسنِ

الخـــــوارج

* قال معالي الشيخ صالح الفوزان حفظه الله في معرض حديثه عن الخوارج وخروجهم على أمير المؤمنين علي رضي الله عنه: «هذا حال الخوارج في كل وقت، فمن تبنى هذا المذهب وكفَّر المسلمين وكفَّر حكام المسلمين أو كفَّر علماء المسلمين فإنه من هذه الطائفة الضالة يجب قتالهم، لكن بعد أن يُدعوا إلى الرجوع إلى الحق فإن أصروا يُقاتَلون كما قاتلهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه ومن جاء بعده من ولاة أمور المسلمين، فهذه ظاهرة خطيرة وسيئة يجب على المسلم أن يخاف الله عز وجل وألاَّ يحكم بالردة أو بالكفر على أحد بدون روية وبدون تثبت وبدون علم، العلماء لا يكفرون إلا من كفَّره الله ورسوله والراسخون في العلم

لا يحكمون بالكفر إلا على من ثبت كفره وتبين كفره في كتاب الله وسُنَّة رسوله ﷺ، أما الجُّهال والمتسرعون وأنصاف المتعلمين فإن أرخص شيء عندهم التكفير؛ فلا حول ولا قوة إلا بالله، وكل من خالف رأيهم أو خالف مذهبهم حكموا عليه بالتكفير، هذه صفة قبيحة وصفة ذميمة، ظاهرة التكفير زلّة عظيمة يجب على من يخاف الله عَزَّوَجَلَّ إن كان جاهلاً فلا يجوز له الكلام بغير علم، وإن كان عالماً فيجب عليه أن يتثبت ولا يُقدم على هذا الحكم الخطير إلا بعد تثبت ورويّة، والتأكد من أن هذا الشخص أو هذه الفئة أنها خارجة عن الإسلام، فيجب على المسلم أن يمسك لسانه عن هذا الأمر الخطير فلا يجالس ولا يصاحب من هذه صفاتهم، لا يجالس هذه الطائفة المارقة التي تكفر المسلمين، لأنه إذا جالسهم صار مثلهم؛ بل عليه أن يفارقهم، وأن يبتعد عنهم» اهـ.. (التكفير وضوابطه، للشيخ صالح الفوزان).

❊ قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إن تسليط الجُّهال على تكفير علماء المسلمين من أعظم المنكرات

وإنما أصل هذا من الخوارج والروافض الذين يكفِّرون أئمة المسلمين لما يعتقدون أنهم أخطأوا فيه من الدين وقد اتفق أهل السُنَّة والجماعة على أن علماء المسلمين لا يجوز تكفيرهم بمجرد الخطأ المحض، بل كل أحد يؤخذ من قوله ويُترك إلا رسول الله ﷺ، وليس كل من يترك بعض كلامه لخطأه يكفّر ويفسّق بل ولا يأثم، فإن الله تعالى قال في دعاء المؤمنين: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوۡ أَخۡطَأۡنَا﴾ (البقرة: ٢٨٦)، وفي الصحيح عن النبي ﷺ: «**أن الله قال: قد فعلت**» (الفتاوى ٣٥/ ١٠٠).

* والخوارج منذ ظهورهم في بداية أمرهم وإلى زماننا هذا يخرجون ويختفون حسب القوة والضعف، سُئل عنهم الإمام علي رضي الله عنه فقال: «والذي نفسي بيده إنهم لفي أصلاب الرجال وسيخرجون ويخرجون حتى يخرج آخرهم مع المسيح الدجال» (كتاب الخوارج قديماً وحديثاً).

* يقول الإمام ابن باز رحمه الله: «الخوارج كفروا بالمعاصي وخلّدوا العصاة في النار والمعتزلة وافقوهم في

العاقبة وأنهم في النار مخلدون ولكن قالوا في منزلة بين المنزلتين وكله ضلال، والذي عليه أهل السُنَّة هو الحق، إن المسلم لا يُكفَّر بالمعصية ما لم يستحلها، فإذا زنى لا يكفّر وإذا سرق لا يكفّر وإذا شرب الخمر لا يكفّر؛ لكن يكون عاصياً ضعيف الإيمان فاسقاً تُقام عليه الحدود ولا يكفّر إلا إذا استحل المعصية وقال إنها حلال، وما قاله الخوارج في هذا باطل، تكفيرهم للناس بالمعاصي باطل، ولهذا قال النبي ﷺ أنهم: «**يمرقون من الإسلام ثم لا يعودون إليه، يقاتلون أهل الإسلام ويَدَعُونَ أهل الأوثان**» (متفق عليه)، هذه حال الخوارج بسبب غلوهم وجهلهم وضلالهم فلا يليق بالشباب ولا غير الشباب أن يقلّدوا الخوارج والمعتزلة، بل يجب أن يسيروا على مذهب أهل السُنَّة والجماعة على مقتضى الأدلة الشرعية»

اهـ (الفتاوى ٨/ ٢٠٥).

***

المعـــتزلة

* المعتزلة فرقة من الفرق الضالة أتباع لزعيمهم واصل بن عطاء الذي كان في زمن الإمام الحسن البصري رحمه الله ومن جلسائه ثم إنه زاغ قلبه واختلف مع الإمام الحسن في مسائل تتعلق بالإعتقاد فاعتزل مجلسه الذي يُدرِّس فيه إلا أنه لم يذهب بعيداً عنه فأطلق الإمام عليه وأتباعه أنهم معتزلة وعُرفوا بهذا الاسم وهم يختلفون ـ كما يقول العلماء ـ مع أهل السُنَّة والجماعة بالقول في خلق القرآن مع أن النصوص من الكتاب والسُنَّة جاءت مصرحة بأن القرآن مُنزّل من عند الله غير مخلوق، كما أنهم يرون الخروج على الأئمة كما فعلت الخوارج الحرورية مع الإمام علي رضي الله عنه وهم متفقون مع الخوارج بأن أهل الكبائر من أهل التوحيد في النار إن ماتوا قبل التوبة.

* قال أحد علماء الخوارج بعد ما تاب ورجع إلى الحق والتزم بعقيدة أهل السُنَّة والجماعة: «انظروا إلى من تأخذون منه فإنا كنا إذا هوينا أمراً صيَّرناه حديثاً».

* قال عليه الصلاة والسلام: «**يكون في آخر الزمان دجَّالون كذّابون يأتونكم من الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم فإياكم وإياهم لا يضلونكم ولا يفتنونكم**» (رواه الإمام مسلم).

* إن الذين اعتنقوا منهج الخوارج والمعتزلة المتمثلين في تلك الفرق والجماعات المنتشرة في العالم منذ نحو قرن من الزمان وهم ينادون بقيام الدولة الإسلامية وإعادة الخلافة فأفسدوا في البلاد وأساؤوا للعباد واستباحوا دماء المسلمين في أقطار كثيرة بهذه الحجة ولم يخلفوا إلا الفتن والشرور وتفريق العباد، وتمزيق البلاد، والأمر مُشاهد.

* قال الإمام ابن حزم الأندلسي رحمه الله: «فاعلموا رحمكم الله أن جميع فرق الضلال لم يُجر الله تعالى على أيديهم خيراً ولا فتح بهم من بلاد الكفر قرية ولا رفع للإسلام راية، ومازالوا يسعون في قلب نظام المسلمين ويفرقون كلمة المؤمنين، ويسلّون السيف على أهل الدين، ويسعون في الأرض مفسدين» (الفصل ٥/ ٩٨).

* قال الإمام وهب بن منبه رحمه الله (٣٤ـ ١١٤هـ) وهو يحذر رجلاً يُقال له أبو شَمِر ذو خَوْلان من فتنة الحرورية: «يا ذا خولان إني قد أدركت صدر الإسلام فوالله ما كانت الخوارج جماعة قط إلا فرّقها الله على شر حالاتهم، وما أظهر أحد منهم قوله إلا ضرب الله عنقه، ولو مكّن الله لهم من رأيهم لفسدت الأرض وقطعت السبل والحج ولعاد أمر الإسلام جاهلية وإذاً لقام جماعة كل منهم يدعو إلى نفسه الخلافة مع كل واحد منهم أكثر من عشرة آلاف يقاتل بعضهم بعضاً ويشهد بعضهم على بعض بالكفر حتى يصبح المؤمن خائفاً على نفسه ودينه ودمه وأهله وماله لا يدري مع من يكون، قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ﴾ (البقرة: ٢٥١)، وقال: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ (غافر: ٥١)، فلو كانوا مؤمنين لنُصروا، وقال: ﴿وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ (الصافات: ١٧٣)، ألا يسعك يا ذا خولان من أهل القبلة ما وسع نوحاً من عبدة الأصنام» اهـ .. (سير أعلام النبلاء للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ٤/ ٥٥٥).

* قال الإمام محمد بن الحسين الآجري رحمه الله (٢٨٠ ـ ٣٦٠هـ): «لم يختلف العلماء قديماً وحديثاً أن الخوارج قوم سوء عصاة لله ورسوله ﷺ وإن صلوا وصاموا واجتهدوا في العبادة، فليس ذلك بنافع لهم وإن أظهروا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وليس ذلك بنافع لهم لأنهم قوم يتأولون القرآن على ما يهوون ويموِّهون على المسلمين وقد حذّرنا الله عز وجل منهم وحذرنا النبي ﷺ، والخوارج هم الشراة الأنجاس الأرجاس ومن كان على مذهبهم من سائر الخوارج يتوارثون هذا المذهب قديماً وحديثاً ويخرجون على الأئمة والأمراء ويستحلون قتل المسلمين» (الشريعة: ١/ ٣٢٥).

***

رسـالة من الجـزائر

* كتب أحد العقلاء من الجزائر ـ في رسالة خاصة ـ في زمن محنة بلادهم يقول فيها: «إن الجبهة عندنا تسببت في قتل نحو مئة ألف من الرجال والنساء والأطفال وأن بعضاً من طلبة العلم عندنا هم الذين قادوا البلاد إلى الفوضى والعنف بالأدلة الكاذبة، وأن أحد قياداتهم قال في محاضرة له أمام جمع غفير من الناس وهو يثني على جبهة الإنقاذ ـ كما يسمونها ـ قال: إنها جبهة سلفية سنية صافية».. انتهى، فكيف تكون جبهتهم بهذا الوصف وهي التي تسببت في قتل الأبرياء جماعات وأفرادا بدون جرم ارتكبوه، وفي هذا الزمن يخرج من بيننا رجلٌ يصف فرقةً هي من أخطر الفرق بأنها نبتة سلفية، وهذا غشٌّ وتدليس، ومع ذلك لايزال يعتلي المنبر كل جمعة ولا أحد يحرك ساكناً، وكان الواجب أن يُقال للمحسن أحسنت ويُؤيَّد وللمسيئ أسأت ويُحاسب حماية للدين والأمن والوطن وقطعاً لدابر أهل البدع والأهواء والفتن، أما إذا تُركت الأمور على هذا الحال ـ كل يعمل على شاكلته ـ هذا يبني وذاك يهدم فإن الآمال والطموحات التي تسعى لتحقيقها هذه الدولة

المباركة لحفظ البلاد وخدمة العباد في أمور دينهم ودنياهم لن تتحقق على الوجه المطلوب، وإن من الحكمة ألاَّ يُترك القليل حتى يكثُر والصغير حتى يكبُر، وليُقضى على الشر في مهده، ولنتعاون مع من ولاهم الله أمرنا فيما يعود على الجميع نفعه.

خطورة التكفير

* إن مسألة التكفير هي حديث الكثير من الشباب في تجمعاتهم ورحلاتهم فلان كافر والشيخ الفلاني أو الحاكم الفلاني كافر وفلان علماني مع أن من معتقدات العلمانيين ما هو كفر ظاهر كإنكار وجود الله والطعن في حقيقة الإسلام والقرآن ـ والعياذ بالله ـ ومنها ما هو دون ذلك كالدعوة إلى السفور والاختلاط وتحرير المرأة لنشر الإباحية والفوضى الأخلاقية والضياع والمجون والتمرد على الزوج إلى غير ذلك، والعلمانية تعني اللّادينية أو الدنيوية أي إقامة الحياة على غير الدين، فإذا قلت فلان علماني بلا تفصيل فقد كفرته وحكمت عليه في النار وحجبت عنه المغفرة وأسقطت ولايته على أهله وولده.

* قال أبو هريرة رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**كان رجلان من بني إسرائيل متواخيين فكان أحدهما يذنب والآخر مجتهد في العبادة، فكان لايزال المجتهد يرى الآخر على الذنب فيقول أقصر فوجده يوماً على ذنب فقال له: أقصر فقال دعني وربي أبعثت عليَّ رقيباً؟ فقال: والله لا يغفر الله لك (أولا يدخلك الجنة) فقبض أرواحهما فاجتمعا عند رب العالمين، فقال لهذا المجتهد أكنت بي عالماً؟ أوكنت على ما في يدي قادرا!! وقال للمذنب: إذهب فادخل الجنة برحمتي، وقال للآخر إذهبوا به إلى النار**» (رواه أحمد وغيره).

* إن على الشباب أن يدركوا خطورة التكفير وما يترتب عليها من فتن وشرور وليحذروا من هذا الأمر والخوض فيه بلا علم ولا دليل واضح وبيّنة كافية.

قال معالي الشيخ صالح الفوزان حفظه الله:

* «وهذا الباب لا يجوز أن يتكلم فيه من ليس عنده علم ومعرفة وبصيرة ولا يحكم بالكفر إلا على من كفره الله ورسوله لارتكابه ناقضاً من نواقض الإسلام المجمع عليها بين أهل العلم ومن ثم يجب على المسلم أن يتعلم قبل

أن يتكلم وأن لا يتكلم إلا عن علم» اهـ.. (التكفير وضوابطه).

* إن استباحة دماء المسلمين وأعراضهم ليس بالأمر الهيّن.. وهؤلاء الذين يكفرون ما يشاؤون من عباد الله بلا دليل فيخرجونهم من الإسلام حسب أهوائهم واستحسان عقولهم، ألا يعلمون ما يترتب على التكفير من أحكام كاللعن وحبوط الأعمال والخلود في النار ونفي الولاية ومفارقة الزوجة ولا يُغَسَّل ولا يكفن ولا يدفن في مقابر المسلمين ولا يرث ولا يورث، إذا عُلم هذا فكيف يتجرؤون على تكفير المسلمين بهذه الصورة، وهؤلاء إن كانوا يكفرون الناس عن عقيدة فإنهم يُعتبرون خوارج ضُلاّلاً والخوارج معروف أنهم كفّروا من شُهد له بالجنة ومن الخلفاء الراشدين، إنه علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وإن كانوا يكفّرون عن جهل وليس عن عقيدة فلا يُعذرون لأننا ـ ولله الحمد ـ في هذه البلاد المباركة بدار علم ولسنا بدار جهل؛ فهذه الكتب الشرعية السليمة مبذولة في دور العلم وفي المكتبات الخاصة والعامة والعلماء الربانيون المتخصصون بعلم الشرعية والمتميزون بسلامة العقيدة

وصلاح المنهج متواجدون في المدن والقرى، فالواجب الرجوع إليهم وأخذ الفتوى والتوجيه منهم والاقتصار بالسؤال والمشورة عليهم فإنهم أعلم الناس بأمور الدين وأنصحهم لعموم المسلمين.

* قال تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (النحل: ٤٣).

* وقال عليه الصلاة والسلام: «**ألا سألوا إذا لم يعلموا فإنما شفاء العِيِّ السؤال**» (رواه أبو داود وغيره).

* روى الإمام أحمد وغيره أن عبدالله بن مسعود رضي الله عنهما قال: «إن الناس لا يزالون صالحين متماسكين ما أخذوا العلم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن أكابرهم، فإذا ما أخذوا العلم من أصاغرهم هلكوا».

* وفي هذا الزمان ومع توفر أجهزة التواصل الاجتماعي في أيدي الناس، أصبح الأمر ميسوراً في الحصول على أي معلومة تتعلق بشرائع هذا الدين القويم مما دوِّن فيها من واقع مؤلفات وفتاوى علماء الإسلام الربانيين، فلا أحد

يُعذر بالجهل وإن ادّعاه، ومن لم يستطع الأخذ بنفسه منها فسيجد من يعينه على ذلك.

* إن من الشباب الموقوفين من لا يزالون متلبسين ببدعة التكفير بلا تثبت ولا دليل ولكنهم ـ ولله الحمد ـ قليل، لا يبدون أي مرونة عند مناقشتهم في هذا الأمر رغم تلقيهم المناصحات الفردية والدورات العلمية وتوفير المراجع والرسائل الشرعية لهم التي تتحدث عن هذا الجانب المهم، ومنهم من تعلم التكفير من دعاة الفتن من بيننا المروجين لمؤلفات أهل البدع والأهواء الذين لا يقبلون في رموزهم صرفاً ولا عدلاً، يعدّونهم أئمة هدى، ومجددين وشهداء يهون عليهم أن تطعن في الأنبياء والصحابة الأتقياء، ولا يتحملون كلمة واحدة تكشف حقيقة هؤلاء، وهذا ما هو معروف لمن حاورهم، وقَرُبَ منهم؛ إلا أنه في الآونة الأخيرة انكشفت أمور وتغيرت أحوال، منهم من تراجع ومنهم من لا يزال: ﴿وَٱللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰٓ أَمۡرِهِۦ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ (يوسف: ٢١).

* وإن من الشباب من تعلّم التكفير من مواقع الحروب أينما وُجدت والتي يجتمع فيها الصالح والطالح ومن مكاتب قيادات الأفغان في الباكستان التي بقيت سنوات عديدة بعد انتهاء الحرب مع الروس والتي تُوزَّع فيها كتب التكفير مثل مُؤلَّف عصام البرقاوي الأردني «الكواشف الجليّة» وغيره كثير، والتركيز على الإساءة لهذه البلاد ـ بالذات دون غيرها ـ وذلك لما تنعم به من نعمة الإسلام والأمن والرخاء بفضل الله عَزَّوَجَلَّ ثم بفضل تطبيقها لشرعه وصنائع المعروف والإحسان للناس القريب منهم والبعيد ـ والكمال لله ـ وهو الذي أقلق مضاجع الأعداء ومن انخدع بهم من أبناء جلدتنا حسداً من عند أنفسهم ـ وللأسف ـ والحسد من سمة اليهود لعنهم الله، قال تعالى: ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ﴾ (النساء: ٥٤).

* إن من الغرائب أن تحصل هذه المواقف المخجلة ممن تربّوا في بلاد التوحيد ونالوا الشهادات الشرعية العالية ويدّعون الدعوة ونفع المسلمين ولم تحصنهم من هذا الانحراف الخطير، وقد ضلّلوا الكثير من أبناء المسلمين

وأضرّوا بهم، وها هي النتائج واضحة للعيان لكل من منحه الله العقل والبصيرة.

* إن المؤهلات العالية لا تكفي لِتَصَدُّرِ الفتوى وقيادة الشباب ما لم تتحقق في صاحبها تقوى الله والنية الصالحة التي يتمكن معها بمعرفة الحق من الباطل والهدى من الضلال وهو عنوان السعادة والفلاح.

* قيل للإمام أحمد رحمه الله، من نسأل بعدك يا أبا عبدالله؟ قال: سلوا عبدالوهاب الوراق، قالوا: ليس عنده من العلم مثل ما عندك؟ قال: إن عبدالوهاب يأكل الحلال وله نيه ومثله يوفق (طبقات الحنابلة ٢/ ٢٠١).

* قال الإمام ابن باز رحمه الله: «بعض الناس تساهلوا بهذا الأمر فصاروا قضاة ومدرسين وهم لا يعرفون العقيدة السلفية، تساهلوا بالأصل يعني بالعقيدة وتهاونوا بإعطائه حقه والدراسة والتمحيص وإزالة الشُّبَه وصاروا دكاترة وهم صفر في العقيدة، دكاترة ما هم فقط مدرسين بل دكاترة، أخذوا الشهادات العالية والماجستير والدكتوراه وهم صفر في العقيدة» اهـ (بصوت الشيخ في الشبكة المعلوماتية).

* نعم إن الذين ينطبق عليهم هذا الوصف أصبحوا في هذا الزمان كثيرين جداً وصاروا أيضاً صفر في الولاء والبراء والمنهج الصحيح، وصفر في الشجاعة في قول الحق وهاهم يصعدون المنابر وفي المحاضرات والقنوات وقلّ منهم من يحذر الناس علناً ويكشف لهم بصريح العبارة عن هذه الأخطار المحدقة ببلدهم تتمثل في فرق وجماعات مسيّرة تتكلم وتفعل باسم الدين أما الشهادات مهما علت فلا تنفع ما لم يكن أصل التعلُّم من أجل الدين والدفاع عنه.

* إن الكثير من الذين حصلوا على الشهادات العالية ـ وقد يتم الحصول عليها للبعض بلا مشقة ـ هم الذين خدعوا الشباب وأفتوهم بل وحرّضوهم على السفر لمواقع الصراع باسم الجهاد ونصرة المسلمين بلا شروط فذهب أعداد منهم عن حُسن نية يحسبونه جهاداً صحيحاً كما صُوّر لهم، قُتل منهم من قُتل ومن تشرّد ومن عاد بعد حين بوجه آخر وقد حملوا على دولتهم وولاة أمرهم وتنكروا لهم بفعل ما تلقوه من جلساء السوء في هذه المواقع المشبوهة خاصة من ذهبوا للجهاد المزعوم مع طالبان في أفغانستان تعلموا

هناك التكفير والتفجير وصُنع القنبلة وغير ذلك ووقع عدد كبير منهم في قبضة الأعداء والحاقدين يسومونهم سوء العذاب في معتقلاتهم، وهذا أمر معلوم والدولة ـ حرسها الله من كل سوء ومكروه ـ تبذل ما بوسعها لإعادتهم إلى وطنهم وأهليهم وهو هاجس الدولة الدائم ممثلة في وزارة الداخلية حرصاً منها على أبنائها في كل مكان مهما جنحوا وأساؤوا لها، مع ما تقوم به من جهود عظيمة في تسخير كافة الإمكانات لاستتباب الأمن وخدمة عموم المواطنين والمقيمين وتعتبره واجباً عليها.

* قال صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية حفظه الله وسدده في حفل تخريج طلاب جامعة نايف العربية: «إن الأمة في صراعها بين الخير والشر وبين الحق والباطل تفقد يوميًّا عدداً من أبنائها مما يشكل نزيفاً بشرياً يؤلمنا جميعاً حدوثه ومع ذلك يبقى الواجب الوطني لمنسوبي الأمن مستمراً في مواجهة الجريمة ودحض المجرمين دعماً لاستتباب الأمن وبناء التنمية» ..اهـ (جريدة الجزيرة، العدد: ١٥٢٢٥).

* إن من ضحايا هذه الفتنة من ضاعوا وتشتتوا بين الفرق والجماعات والأحزاب المتناحرة في مواقع الصراع في الجبال والأدغال وجبهات القتال يقتل بعضهم بعضاً وهو ما يشاهد عبر وسائل الإعلام وما أكّده من عادوا منهم وسلَّموا أنفسهم معترفين بخطئهم وانسياقهم وراء دعاة الفتن والضلال.

شـــروط الجهـــاد

* إن الذين يدفعون الشباب إلى مواطن الصراع باسم الجهاد يشحذون هممهم بالحديث عن فضل الشهادة والحور العين والشفاعة لسبعين إلى آخره دون أي ذكر لشروطه وضوابطه ومعلوم أن أي عبادة لا تصح إلا باكتمال شروطها كالصلاة مثلاً: **هل تصح بدون طهارة؟** (لا تصح بدون طهارة)، ومن أهم شروط الجهاد إذن ولي الأمر وإذن الوالدين ووجود راية مسلمة، ولكن المعروف عن هؤلاء أنهم لا يقيمون لهذه الشروط أي اعتبار، بل إنهم يدعون الشباب إلى التمرد على ولي أمرهم وعلى والديهم.

❊ قال معالي الشيخ صالح الفوزان حفظه الله: «الجهاد لا يكون إلا إذا توفرت شروطه وضوابطه أما مادامت ما توفرت شروطه ولا ضوابطه فليس هناك جهاد شرعي لأنه يترتب عليه ضرر بالمسلمين أكثر من المصلحة الجزئية، هذا لا يجوز مادام ما توفر الجهاد بشروطه وضوابطه ومع قائد مسلم وراية مسلمة فلم يتحقق وإن كان قصد الإنسان حسناً ويريد الجهاد ويُثاب على نيته لكن هو مخطئ في هذا» اهـ.. (رسالة الجهاد وضوابطه الشرعية للشيخ صالح الفوزان).

❊ وقال أيضاً: «والذي يأمر بالجهاد وينظم القتال إمام المسلمين، من صلاحيات الإمام إقامة الجهاد وتنظيم الجيوش وتنظيم السرايا يقودها هو بنفسه أو يؤمِّر عليها من يقودها، فالجهاد من صلاحيات الإمام ولا يجوز للمسلمين أن يقاتلوا بدون إذن الإمام إلا في حالة واحدة إذا دهمهم عدو يخشون كلبه فإنهم يدفعونه بالقتال ولا يحتاج إلى إذن الإمام لأن هذا دفع خطر» اهـ.. (المصدر السابق).

❊ إن الذين يفتون الشباب بوجوب الجهاد بلا إذن ولي الأمر ولا راية مسلمة قد خالفوا السُنَّة وأخذوا برأي

الخوارج، وهذا يعتبر إفتيات على ولي الأمر وخروج عن طاعته وتدخل في مسؤوليته لأن الجهاد من اختصاص إمام المسلمين ولا يجوز لأحد أن يتدخل فيما ليس له به حق، والله الهادي إلى سواء السبيل.

* قال عدد من العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ وهم: محمد بن عبداللطيف وسعد بن عتيق وعبدالله العنقري وعمر بن سليم ومحمد بن إبراهيم آل الشيخ ـ مفتي البلاد سابقاً ـ والحديث عن وجوب السمع والطاعة في غير معصية: «أمر الجهاد ومحاربة الكفار ومصالحتهم وعقد الذمة معهم فإن هذه الأمور من حقوق الولاية وليس لآحاد الرعية الإفتيات أو الاعتراض عليه في ذلك فإن مبنى هذه الأمور على النظر في مصالح المسلمين العامة والخاصة وهذا الاجتهاد موكول إلى ولي الأمر وعليه في ذلك تقوى الله وبذل الجهد في النظر بما هو أصلح للإسلام والمسلمين ومشاورة أهل الرأي والدين والنصح للمسلمين».

* إلى أن قالوا رَحِمَهُمُ اللَّهُ: «فإن قصّر عن القيام ببعض الواجبات فليس لأحد من الرعية أن ينازعه الأمر من أجل

ذلك، كما ثبتت بذلك الأخبار عنه ﷺ بوجوب السمع والطاعة والوفاء بالبيعة إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان» اهـ.. (نصيحة مهمة في ثلاث قضايا ص ١٦).

* إن الشباب المخدوعين لا يعترفون بأن أمر الجهاد موكول إلى ولي الأمر ولا يقرون له في بيعة وهذا من توجيه قياداتهم الثورية الذين يجوبون الآفاق ويفتون ويوجهون الشباب وقد يُغض الطرف عنهم، مع أن الدولة حرسها الله ممثلة في وزارة الداخلية تعمل كل الأسباب لإخماد هذه الفتن بتوجيه الشباب ونشر الوعي بينهم، فقد أوجدت لجاناً للمناصحات منذ ما يزيد على عشر سنوات بإشراف مركز الأمير محمد بن نايف للمناصحة وتقيم دورات للأمن الفكري في عموم المناطق كما تشارك الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في دورات مماثلة ووزعت مئات الآلاف من الرسائل الشرعية والمنهجية من مؤلفات العلماء الناصحين أو المؤيَّدة منهم، وتميّزت الهيئة بذلك خلال العامين الماضيين والدولة تبذل جهوداً جبّارة لهذا الأمر واستفاد من هذا العمل دولٌ عديدة وكان

محل إعجابها وتقديرها.

* إن الشباب المغرر بهم يذهبون إلى مناطق الصراع فيقدمون على التفجير والإنتحار بحجة قتل الكفار وهذا يتم بتدبير لجان تنظيم الجهاد ـ كما يسمونها ـ وقد توافدوا من كل حدب وصوب من جنسيات متعددة ومن الخارجين على الدين والقانون في واقعهم وهذا ما هو معلوم.

* ذكر أحد الموقوفين أنه ذهب إلى العراق من أجل الجهاد ورجع بعد شهر تقريباً لما عرف حقيقة الأمر، وقال إنه بالرغم من إهانتهم له والتضييق عليه إلا أنه لم يُذعن لأوامرهم أن يقدم على الإنتحار أو التفجير في المباني والتجمعات وتحمّل أذاهم وسوء تعاملهم حتى تمكّن من الفرار منهم وعاد إلى بلده معلناً توبته معترفاً بخطئه نادماً على فعله وافتياته على ولاة أمره، وصرّح بأن الذي حرّضه على جهاد العراق المزعوم هو الخطيب الذي كثيراً ما يكرر الخطب عن الجهاد بدون ذكر لشروطه وضوابطه، وهذا يحصل رغم ما يُقال عن توحيد الخطب وتشديد الرقابة والمتابعة من الجهة المعنية.

❊ قال سماحة مفتي عام المملكة ورئيس هيئة كبار العلماء الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ وفقه الله وسدده: «إن الذهاب إلى العراق ليس سبيلاً لمصلحة لأنه ليس هناك راية يقاتلون تحتها ولا أرضية يقفون عليها والذهاب إلى هناك من باب التهلكة وهو ما لا يصلح» (الشبكة المعلوماتية).

❊ إن أحد المشهورين بالفتوى للجهاد والمؤيدين لجماعة التبليغ والإخوان لم يسأل المستفتي إلا عن أمان الطريق وكأن لا شروط للجهاد إلا ذلك ـ وهذا ما ذكره أحد الموقوفين وقد تقدمت به السن ـ مع أن ما يحصل في العراق حرب طائفية وتصفية حسابات بين الخصوم، والمفتي هو فضيلة الشيخ الدكتور العلامة هكذا كما يُكتب في إعلان محاضراته المتكررة، وهذا ـ بلا شك ـ غشٌّ للناس ثم من المسؤول عن هذه التزكية؟

❊ أفتوا الشباب بالجهاد مع طالبان مع فساد عقائد الكثير منهم وهم الذين أبعدوا جميع الخطباء السلفيين

فور دخولهم أفغانستان واستبدلوهم بصوفية خرافيين، سمعت ذلك من أحد العلماء في الباكستان وأفتوهم في حرب نهر البارد بلبنان ولا يزال عدد منهم هناك منذ أكثر من سبع سنوات يعانون الأمرين في السجن، وأفتوهم في جهاد سوريا وهي فتنة أكلت الأخضر واليابس، وقتلت مئات الآلاف من البشر وانتُهكت الأعراض، وشُرِّدت الملايين ولا تزال الحرب طاحنة، أسأل الله أن يكف بأس الكافرين والظالمين وينصر إخواننا المستضعفين في سوريا وغيرها من بلاد المسلمين.

* إن من العجيب ـ وهذا الخبر قريب ـ أن أحد الموقوفين وكان الحديث معه عن الجهاد مع طالبان قال: إنه ذهب إلى أفغانستان من أجل الإعداد وليس الجهاد، وهنا السؤال من هو المستهدف لهذا الإعداد؟ والجواب ليس بعيداً عن الذهن ولكن لصعوبته على النفوس لا أذكره ومثله الذين يُدَرَّبون على حمل السلاح وحرب الشوارع من قريب وهذا الموقوف غُيّب لثمانية أشهر ـ كما ذكر ـ في معتقلٍ تشيب منه نواصي الولدان، إنه (غوانتانامو) ولا

تسأل عن حاله إذ هو في قبضة الأعداء الذين لا يرحمون أحداً من غير ملتهم».

* إن الذين يشحنون الشباب ويحرضونهم على الجهاد لا يُعرف عنهم ولا من يمت إليهم بصلة من تورّط في هذا الجهاد المزعوم وإنما دورهم ينتهي عند الفتيا والتشجيع على السفر وتسهيل المهمة من بعضهم لمن يحتاج لذلك.

* وهؤلاء الذين غرّروا بالشباب وأوردوهم المهالك لو يقفون مع أنفسهم ويتأملون سوء فعلتهم، هل يهنأ لهم بال ويسكن لهم قرار وتغمض لهم عيون، أم أنهم لا يزالون محجوبين عن الحق بسوء ما كسبوه.

* إن الغرض من الجهاد هو إعلاء كلمة الله ودحر الشرك وأهله وهو ماضٍ إلى قيام الساعة، قال عليه الصلاة والسلام: «**أُمرت أن أُقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله فقد عصم نفسه وماله إلا بحقه وحسابه على الله**» (رواه البخاري).

* **والجهاد خمسة أنواع**، جاء ذلك في: (رسالة الجهاد أنواعه

وأحكامه للشيخ الفوزان) ـ حفظه الله وسدده ـ (باختصار) أولاً: جهاد النفس ثم جهاد الشيطان ثم جهاد العصاة من المسلمين ثم جهاد المنافقين، وأخيراً جهاد الكفار وذلك بحمل السلاح ودخول المعارك لنشر دين الله ودحر الشرك وأهله وقد فرض الله على هذه الأمة الجهاد في سبيله ولكنه شرعه بالتدريج»..اهـ.

* وقال معالي الشيخ صالح الفوزان: «فالجهاد باقٍ إلى أن تقوم الساعة ولكن لابد أن يكون متمشياً مع الضوابط الشرعية، والحدود المرعية، حتى يكون جهاداً صحيحاً، ولا يكون فيه فوضى ولا يكون فيه عدوان، ولا يكون فيه جهل، وإنما يكون جهاداً شرعياً» اهـ.. (المصدر السابق).

* ويتكرر أخبار عن هؤلاء أنهم إذا سمعوا عن شاب قُتل في أيٍّ من مواقع الحروب ذهبوا إلى أهله فرادى وجماعات لتهنئتهم بالشهادة لابنهم والله وحده هو الذي يعلم بحاله.

* قال ﷺ: **«الله أعلم بمن يُجاهد في سبيله، والله أعلم**

بمن يُكْلَم في سبيله» ومعنى يُكْلَم أي: يُجرح، والحديث لأبي هريرة رضي الله عنه.. (رواه البخاري).

* خطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: تقولون في مغازيكم فلان شهيد ومات فلان شهيداً ولعله قد يكون قد أوقر راحلته ألا لا تقولوا ذلكم ولكن قولوا كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«من مات في سبيل الله أو قتل فهو شهيد»** (رواه الإمام أحمد وسعيد بن منصور وغيرهما).

* وللشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله كلاماً مفصّلاً في هذا الأمر فليُرجع إليه عند الحاجة في مجموع فتاوى ورسائل الشيخ م/ ٣ باب المناهي اللفظية.

من اعترافات الموقوفين

* إن من النتائج المؤسفة التي مُني بها كثير من ضحايا دعاة الثورة والفتن ما وجدته من خلال مقابلتي لعدد منهم وعلى مدى نحو عشر سنوات بما صرّحوا به من ندمهم على انسياقهم وراء هؤلاء المضللين وتحسرهم الشديد على عقوقهم لوالديهم وقد سافروا إلى مواقع الصراع

بلا علمهم فلحقت بهم الهموم والأمراض بسبب غيابهم عنهم وبعدهم منهم، منهم من فقدوا والديهم أو أحدهما ولم يتمكنوا من تشييع جنائزهم وهذا مما زاد السوء سوءًا وعن ضياع مستقبلهم من تعليم وعمل وزواج وغير ذلك، فلنتصور حالتهم!!

* وهذه نماذج قليلة على سبيل المثال من اعترافات وتراجعات بعضهم كتبوها بطوع إرادتهم منذ زمن بعد ما اتضحت أمامهم الصورة وتبيّن لهم الحق من الباطل بفضل الله عَزَّوَجَلَّ ثم بما تلقوه في مواقع إيقافهم ـ وهي بحق مراكز إصلاح وتوجيه ـ من مناصحات فردية ودروس شرعية ومنهجية وقد أعربوا فيها عن ندمهم الشديد مما وقعوا فيه من أخطاء وتجاوزات في حق بلدهم وأهليهم وولاة أمرهم وأعلنوا توبتهم، ودعواتهم لمن اهتم بأمرهم، فأسأل الله أن يثبتنا وإياهم وجميع المسلمين على الحق إلى يوم نلقاه ويكفينا شر الفتن ما ظهر منها وما بطن.

* قال أحدهم بخط يده: «أشهد الله تعالى أني مُقر بخطئي في استقبالي الإتصال من؟ وأعلم أنه خطأ وأستغفر

الله وأتوب إليه وأطلب من ولاة أمري وفقهم الله العفو والصفح وأعاهدهم على عدم الوقوع في الخطأ إن شاء الله».

* وقال الثاني: «إنني لا أحمل فكراً ضالاً قبل أن آتي ولكن علمت أنه كان ينقصني علماً كثيراً كنت بعيداً عنه وأنصح بالاستمرار على هذه الدورات العلمية والمناصحات».

* وقال الثالث: «كنت أفكر أنه لابد من نصرة أهل العراق والحمد لله الذي قُبض علينا وفهمنا الحق وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم وإني أشهد الله على ذلك».

* وقال الرابع: «ولقد استفدت فائدة علمية ومنهجية من هذه الدورة ـ وشكر ودعا لمن شارك فيها ـ ثم قال: وأعتذر لولاة الأمر عن الخطأ الذي وقعت فيه..» (بتصرف).

* وقال الخامس: «ولقد تم إيقافي قبل تسليم الفئة الضالة السيارة التي اشتريتها لهم وهذه نعمة كبيرة من الله أن منَّ عليَّ بها ومن خلال إيقافي إتضح الحق لي بفضل الله ثم بفضل ولاة أمري ومن قبل المشايخ الذين قاموا بتوضيح الحق لي وأنا كنت متأثراً بمنهجهم الضال ولكن

أشهد الله وأشهدكم بأني تائب ونادم أشد الندم على ما فعلت وأسأل الله التوفيق للجميع».

* ويقول السادس: «لقد تم التغرير بي من قبل هؤلاء ولكني عرفت عِظَم الخطأ الذي وقعت فيه خصوصاً بعد ما تم تزويدي بكتب تبيّن الطريق الصحيح وبعد جلسة المناصحة والدروس الشرعية التي بيّنت لي طريق الخطأ وطريق الصواب علماً أنني نادم على ما فعلت محبًّا لبلدي وأتمنى تصحيح خطئي هذا بخدمة بلدي من أي موقع جزى الله كل من اهتم بأمرنا خير الجزاء وبيّن الحق لنا».

* وأكتفي بما أوردته من اعترافاتهم وفيها عن وصف أحوالهم من قبل وكيف أصبحوا بفضل الله على نور من أمرهم ما يكفي ترجمةً لما تبذله هذه الدولة المباركة من جهود عظيمة في سبيل تقويمهم واستصلاحهم فجزاها الله عنا وعن عموم المسلمين خير الجزاء، ومن لا يشكر الناس لا يشكر الله.

* إن الذين يُكفِّرون حكام المسلمين عموماً إذا لم

يحكموا بما أنزل الله سواء بالاستحلال أو بلا استحلال بدون تفصيل هؤلاء لا يتورعون بالاستدلال بالآثار مهما كان ضعفها ما كانت تخدم منهجهم ويضعّفون أو ينكرون ما لا يوافق أهواءهم، حتى قال أحدهم عن الأثر المروي عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما في تفسيره للآية: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ (المائدة: ٤٤)، «ليس الكفر الذي تذهبون إليه، إنه ليس كفراً ينقل عن الملة، هو كفر دون كفر» يقول هذا المعترض: «مظلوم ابن عباس» يعني لم يقله، لأنه وأتباعه يكفرون من لم يحكم بما أنزل الله ولا يقبلون في ذلك تفصيلاً، (انظر: واقعنا المعاصر ص ٣٣٤)، بينما علماء الإسلام ورموزه الأعلام يصححون هذا الأثر ويستشهدون به قديماً وحديثاً.

* قال إسماعيل الشالنجي رحمه الله: «سألت ابن حنبل رحمه الله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ قلت: فما الكفر؟ قال: «كفر لا يُخرج من الملة» (مرويات الإمام أحمد في التفسير ٢/ ٤٥).

* وهؤلاء الذين يدعون إلى الجهاد أينما كان ويحرضون

الشباب على ذلك لا يمنعهم مانع أن يبتروا من كلام الله بقدر ما يتمشى مع توجُّههم مثل قوله تعالى: ﴿وَإِنِ ٱسۡتَنصَرُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ فَعَلَيۡكُمُ ٱلنَّصۡرُ﴾ (الأنفال: ٧٢)، ولا يكملون الآية: ﴿إِلَّا عَلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾، وهذا ما رأيته بنفسي في صحيفة كبيرة معلقة في أحد الجوامع، وعندما أُكْمِلَتْ الآية رُفعت الصحيفة من الغد، ومن المعلوم أن من الدول من يكون بينها عهود ومواثيق فالواجب احترامها ديناً، قال تعالى: ﴿وَأَوۡفُواْ بِٱلۡعَهۡدِۖ إِنَّ ٱلۡعَهۡدَ كَانَ مَسۡـُٔولٗا﴾ (الإسراء: ٣٤)، وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾ (المائدة: ١).

* وهذا الفعل منهم أن يأخذوا من كلام الله عَزَّوَجَلَّ ويتركوا، شبيه باستشهاد الخوارج على إبطال التحكيم بإيرادهم لقوله تعالى: ﴿إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ (يوسف: ٤٠)، ولا يذكرون قوله تعالى: ﴿يَحۡكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ﴾ (المائدة: ٩٥)، وهذا ما درج عليه الخوارج منذ عصر النبوّة وإلى زماننا هذا يتوارثونه جيلاً بعد جيل، فحسبنا الله ونعم الوكيل.

***

الجمــاعة رحمـــة

❊ إن مصالح المسلمين في دينهم ودنياهم لا تتحقق إلا بجماعة تجتمع على إمام يُسمع له ويُطاع لأن الاختلاف والفرقة شرٌّ وفتنة، قال عليه الصلاة والسلام: «**الجماعة رحمة والفرقة عذاب**» (أخرجه الإمام أحمد وغيره).

❊ قال عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: «ما تكرهون في الجماعة خيرٌ مما تحبون في الفُرقة» (أخرجه ابن جرير والآجري وصححه الحاكم في المستدرك).

❊ إن مفارقة الجماعة والخروج على الإمامة يعني انتشار الفتنة وإيجاد الفوضى وإراقة الدماء والنهب والسلب وضياع للأمن والدين وحقوق المسلمين، وها هي الشواهد قائمة من قريب وبعيد.

❊ قال عبدالله بن المبارك رحمه الله:

إن الجماعة حبل الله فاعتصموا
منه بعروته الوثقى لمن دانا
كم يرفع الله بالسلطان مظلمة
في ديننا رحمة منه ودنيانا

لـولا الخلافة لم تؤمن لنـا سُــبل
وكـان أضعفنـا نهبـاً لأقــوانـا

* قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «ولاية أمر الناس من أعظم واجبات الدين بل لا قيام للدين والدنيا إلا بها، فإن بني آدم لا تتم مصلحتهم إلا بالاجتماع لحاجة بعضهم إلى بعض تعاوناً وتناصراً، يتعاونون على جلب المنفعة ودفع المضرة، إذ الواحد منهم لا يقدر وحده على جلب جميع منافعه ودفع جميع مضاره، ولابد لهم عند الاجتماع من رأس حتى قال النبي ﷺ: «**إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم**»، فأوجب ﷺ تأمير الواحد في الاجتماع القليل العارض في السفر تنبيهاً بذلك على سائر أنواع الاجتماع التي هي أكثر وأدوم» (السياسة الشرعية ص ٢٣٢).

* قال ابن الجوزي رحمه الله: «الخلافة سبب سلامة الخلق في أديانهم، فيها تُحرس المُهج ويحصل العلم والعمل وتُنال الأرزاق، ويُدفع التظالم ولولا حياطة الخليفة ما قدر مصلٍّ على صلاته ولا مُتعبّد على عبادته ولا عالم على نشر علمه ولا تاجر على سفره» (المصباح المضيء في خلافة المستضيء ص ١٣٤).

* قال الإمام القرافي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ضبط المصالح العامة واجب ولا تنضبط إلا بعظمة الأئمة في نفس الرعية ومتى اختلفت عليهم أو أهينوا تعذرت المصلحة» (الذخيرة ١٣/ ٢٣٤).

* قال ﷺ: «**السلطان ظل الله في الأرض فمن أهانه أهانه الله ومن أكرمه أكرمه الله**» (رواه الإمام أحمد وابن أبي عاصم والترمذي وغيرهم).

* عن أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: «نهانا كبراؤنا من أصحاب رسول الله ﷺ أن لا تسبوا أمراءكم ولا تغشوهم ولا تبغضوهم واصبروا واتقوا الله عَزَّ وَجَلَّ فإن الأمر قريب» (أخرجه ابن أبي العاصم وابن عبدالبر وغيرهما).

* إن من واجب النصيحة للذين أخذوا على أنفسهم قيادة الشباب وغيرهم أن نذكرهم بقول الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها»، فعلى من يريد الدعوة إلى الله صادقاً وأمره لله حقاً أن يبدأ بإصلاح نفسه ثم يسلك في دعوته للناس المسار الصحيح الذي درج عليه السلف الصالح في دعوتهم رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ متمسكين

بما جاء بكتاب الله وسُنَّة رسوله وأن يستنير بتوجيه العلماء الناصحين المعروفين بالعلم والزهد والورع وأن لا ينخدع بدعاة الضلال والبدع الذين يسعون في الأرض فساداً بإلقاء التهم والطعون والتحريض والتنقص على أهل الفضل من العلماء والأمراء فإن هذا من دين الجاهلية وليس من دين الإسلام ولا من الدعوة إلى الله التي يدّعونها في شيء.

* إن القاعدة أولى بالإصلاح من القمة والبناء لا يقوم إلا على عمد، تطهير النفوس أولاً من الغل والحقد والكبر والحسد، لزوم جماعة المسلمين وإمامهم والدعاء والنصح لهم والكف عن كل ما يوجب التمرد والخروج عليهم والتقليل من قدرهم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حسب الضوابط الشرعية حتى لا يكون العمل وبالاً على صاحبه وعلى المسلمين فإن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح كما تقول القاعدة الشرعية، بهذا تصلح المجتمعات وتبعاً لذلك تستقيم أحوال الحكومات فالحكومة جزء من المجتمع، وكما جاء في الأثر: «كما تكونون يُولّ عليكم».

* قال الإمام ابن باز رحمه الله عن من يمتنع عن الدعاء

لولي الأمر: «هذا من جهله وعدم بصيرته لأن الدعاء لولي الأمر من أعظم القربات ومن أفضل الطاعات ومن النصيحة لله ولعباده والنبي ﷺ لما قيل له: إن دوساً عصت وهم كفار قال: «**اللهم اهد دوساً وائت بهم**» فهداهم الله وأتوه مسلمين، فالمؤمن يدعو للناس بالخير، والسلطان أولى من يُدعى له لأن صلاحه صلاح للأمة، فالدعاء له من أهم الدعاء ومن أهم النصح أن يُوفق للحق وأن يُعان عليه وأن يصلح الله له البطانة وأن يكفيه الله شر نفسه وشر جلساء السوء، فالدعاء له بالتوفيق والهداية وبصلاح القلب والعمل وصلاح البطانة من أهم المهمات ومن أفضل القربات؛ وقد روي عن الإمام أحمد رحمه الله أنه قال: «لو أعلم أن لي دعوة مستجابة لصرفتها للسلطان» وروي ذلك عن الفضيل بن عياض رحمه الله.. (الفتاوى ٨/ ٢١٠).

❋ قال الإمام أبي محمد الحسن البربهاري رحمه الله (ت ٣٢٩): «إذا رأيت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح فاعلم أنه صاحب سُنَّة إن شاء الله، وإذا رأيت الرجل يدعو على السلطان فاعلم أنه صاحب هوى» (القواعد الذهبية).

❋ قال الفضيل بن عياض رحمه الله: (١٠٧ ـ ١٨٧): «أُمرنا أن ندعو لهم بالصلاح ولم نُؤمر أن ندعو عليهم وإن جاروا وظلموا لأن جورهم وظلمهم على أنفسهم وعلى المسلمين وصلاحهم لأنفسهم وللمسلمين» (طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ٢/ ٣٦).

❋ قال عليه الصلاة والسلام: **«ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم: إخلاص العمل لله ومناصحة ولاة الأمر ولزوم جماعة المسلمين فإن دعوتهم تحيط من ورائهم»** (رواه مسلم عن تميم الدَّارِيّ).

❋ وقال ﷺ: **«إن الله يرضى لكم ثلاثاً: أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم»** (رواه أبو هريرة، صحيح الجامع).

❋ قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «فقد جمع في هذه الأحاديث بين الخصال الثلاث، إخلاص العمل لله، ومناصحة أولي الأمر، ولزوم جماعة المسلمين، وهذه الثلاث تجمع أصول الدين وقواعده وتجمع الحقوق التي لله ولعباده وتنتظم مصالح الدنيا والآخرة» اهـ.. (مجموع الفتاوى ١/ ١٨).

* قال شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله عن هذه الخصال الثلاث: «لم يقع خلل في دين الناس ودنياهم إلا بسبب الإخلال بهذه الثلاث أو بعضها» اهـ.. (مسائل الجاهلية ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ ١/ ٣٣٦).

جماعة المسلمين

* قال الإمام عبدالعزيز بن باز رحمه الله في تعليقه على محاضرة لمعالي الشيخ صالح الفوزان حفظه الله عن (الفقه في الدين) والكلام عن جماعة المسلمين قال: «وسأل عمرو ابن ميمون ـ التابعي الجليل ـ عبدالله بن مسعود رضي الله عنه عن الجماعة فقال عبدالله: «الجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك» إذا وافقت الحق فأنت الجماعة، فالجماعة: ما وافق الحق وإن كنت وحدك، فالجماعة هم الذين يتمسكون بكتاب الله وسُنَّة رسوله ويسيرون على نهج السلف الصالح من أصحاب النبي ﷺ وأتباعهم بإحسان، وهم الطائفة المنصورة وهم الفرقة الناجية التي قال فيها النبي ﷺ: **«ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين كلها في النار إلا واحدة»**

قيل: من هي يا رسول الله؟ قال: «**ما أنا عليه وأصحابي**»، وفي رواية أخرى قال: «**هم الجماعة**».. اهـ (رسالة الفقه في الدين عصمة من الفتن للشيخ صالح الفوزان).

* إن أهل السُّنَة والجماعة جماعة واحدة منذ بعثة النبي ﷺ وحتى قيام الساعة، وكما قال عليه الصلاة والسلام: «**لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله**» وهم الذين لزموا الصراط المستقيم بتمسكهم بكتاب الله وسُّنَة رسوله ﷺ ولم ينتموا إلى أيٍّ من الطوائف والجماعات التي شوهت صورة الإسلام وأضرَّت بالمسلمين وفي أي مكان حلّوا قل عددهم أو كثر، وكما قال الصحابي الجليل عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: «الجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك».

* قال الإمام ابن باز رحمه الله: «وفي زماننا هذا ـ والحمد لله ـ توجد الجماعات الكثيرة الداعية إلى الحق كما في الجزيرة العربية: الحكومة السعودية وفي اليمن والخليج وفي مصر والشام وفي أفريقيا وأوربا وأمريكا وفي الهند والباكستان وغير ذلك من أنحاء العالم توجد جماعات كثيرة ومراكز

إسلامية وجمعيات إسلامية تدعو إلى الحق وتبشر به وتحذر من خلافه فعلى المسلم الطالب للحق في أي مكان أن يبحث عن هذه الجماعات فإذا وجد جماعة أو مركزاً أو جمعية تدعو إلى كتاب الله وسُّنَة رسوله ﷺ تبعها ولزمها كأنصار السُّنَة في مصر والسودان وجمعية أهل الحديث في باكستان والهند وغيرهم ممن يدعو إلى كتاب الله وسُّنَة رسوله ﷺ ويخلص العبادة لله وحده ولا يدعو معه سواه من أصحاب القبور وغيرهم» (مجموع الفتاوى ٨/ ١٨١).

❊ من هذا يُعلم أن أهل السُّنَة والجماعة منتشرون في أنحاء المعمورة وكذلك أئمة المسلمين وحكامهم من تغلّب على بلد في أي جهة يكون له حكم الإمام في هذا البلد وتكون له البيعة على كل مسلم ممن هم تحت حكمه وكذا السمع والطاعة في غير معصية الله، وهذا التعدد للأئمة قائم حتى تعود الخلافة على منهاج نبوة كما ورد في حديث رسول الله ﷺ.

❊ قال عليه الصلاة والسلام: «تكون النبوَّة فيكم ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها الله إذا شاء أن يرفعها ثم خلافة

على منهاج النبوة فتكون ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها الله إذا شاء أن يرفعها ثم يكون مُلكاً عاضًّا فيكون ما شاء الله أن يكون ثم يرفعها إذا شاء الله أن يرفعها ثم تكون مُلكاً جبريّة فتكون ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها الله إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة على منهاج نبوّة ثم سكت»..

(الراوي: النعمان بن بشير تخريج مشكاة المصابيح).

* وفي آخر الزمان يظهر المهدي المنتظر كما أخبر بذلك النبي ﷺ في أحاديث متواترة بأنه يظهر رجل في آخر الزمان من آل بيته يوافق اسمه اسم النبي ﷺ واسم أبيه على اسم أبيه يتولى إمرة المسلمين ويؤيد الله به الدين ويملأ الأرض عدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً ويكتب الله على يديه خيراً كثيراً وتنعم الأمة في عهده نعمة لم تنعمها من قبل».. اهـ.

***

شـــرعية الإمـــامة

* ومما ورد عن شرعية وجود الأئمة في فترة ما بين الخلافتين التي تكون على منهاج النبوة كما جاء في حديث رسول الله ﷺ الآنف ذكره ما جاء عن بعض شيوخ الإسلام من السلف والخلف ومنها:

* قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «فكانت نبوّة النبي ﷺ نبوّة ورحمة، وكانت خلافة الخلفاء الراشدين خلافة نبوّة ورحمة، وكانت إمارة معاوية ملكاً ورحمة، وبعده وقع ملك عضوض».. اهـ (جامع المسائل لشيخ الإسلام مجموعة ٥/ ١٥٤).

* وقال أيضاً رحمه الله: «والسُّنَة أن يكون للمسلمين إمام واحد والباقون نوابه فإذا فُرض أن الأمة خرجت عن ذلك لمعصية من بعضها وعجز من الباقين أو غير ذلك فكان لها عدة أئمة، لكان يجب على كل إمام أن يقيم الحدود ويستوفي الحقوق» (مجموع الفتاوى ٣٤/ ١٧٥ ـ ١٧٦).

* قال شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ: «الأئمة مجمعون من كل مذهب على أن من تغلب على بلد أو بلدان له حكم الإمام في جميع الأشياء ولولا هذا ما استقامت الدنيا لأن الناس من زمن طويل قبل الإمام أحمد إلى يومنا هذا ما اجتمعوا على إمام واحد ولا يعرفون أحداً من العلماء ذكر أن شيئاً من الأحكام لا يصح إلا بالإمام الأعظم» (الدرر السنيّة في الكتب النجدية ٧/ ٢٣٩).

* قال الإمام عبدالعزيز بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «من مقتضى البيعة النصح لولي الأمر ومن النصح الدعاء له بالتوفيق والهداية وصلاح النية والعمل وصلاح البطانة لأنه من أسباب صلاح الوالي ومن أسباب توفيق الله له أن يكون له وزير صدق يعينه على الخير ويذكره إذا نسي ويعينه إذا ذكر هذه من أسباب توفيق الله له فالواجب على الرعية وعلى أعيان الرعية التعاون مع ولي الأمر في الإصلاح وإماتة الشر والقضاء عليه وإقامة الخير بالكلام الطيب والأسلوب الحسن والتوجيهات السديدة التي يُرجى من ورائها الخير دون الشر **وكل عمل يترتب عليه شر أكثر من المصلحة لا**

يجوز، لأن المقصود من الولايات كلها تحقيق المصالح الشرعية ودرء المفاسد فأي عمل يعمله الإنسان يريد به الخير ويترتب عليه ما هو أشر مما أراد إزالته وما هو أنكر منه لا يجوز له» (كتاب مراجعات في فقه الواقع السياسي والفكري على ضوء الكتاب والسُّنَة).

* قال الشيخ العلامة محمد بن عثيمين رحمه الله: «الإمام ولي الأمر الأعلى في الدولة ولا يشترط أن يكون إماماً عاماً للمسلمين لأن الإمامة العامة إنقرضت من أزمنة متطاولة والنبي صلى الله عليه وسلم قال: «**اسمعوا وأطيعوا ولو تأمر عليكم عبد حبشي**» (رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح)، **فإذا تأمّر** إنسان على جهة ما صار بمنزلة الإمام العام وصار قوله نافذاً وأمره مطاعاً ومن عهد أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه والأمة الإسلامية بدأت تتفرق فابن الزبير في الحجاز وبنو مروان في الشام والمختار بن عبيد وغيره في العراق فتفرقت الأمة، ومازال أئمة الإسلام يدينون بالولاء والطاعة لمن تأمر على ناحيتهم، وإن لم تكن الخلافة العامة، وبهذا نعرف ضلال ناشئة نشأت تقول: إنه لا إمام للمسلمين اليوم فلا بيعة لأحد! ـ نسأل الله العافية ـ ولا

أدري أيريد هؤلاء أن تكون الأمور فوضى ليس للناس قائد يقودهم؟ أم يريدون أن يقال كل إنسان أمير نفسه! هؤلاء إذا ماتوا من غير بيعة فإنهم يموتون ميتة جاهلية، ـ والعياذ بالله ـ لأن عمل المسلمين منذ أزمنة متطاولة على أن من استولى على ناحية من النواحي صار له الكلمة العليا فيها فهو إمام فيها وقد نص على ذلك العلماء مثل صاحب سُبل السلام وقال: إن هذا لا يمكن الآن تحقيقه وهذا هو الواقع الآن» اهـ.. (الشرح الممتع ٨/ ١٢).

* وقال أيضاً رحمه الله في شرح حديث: «**ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة**» في شرح رياض الصالحين (٤/ ٥٠٣) وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «**ورجل بايع إماماً لا يبايعه إلا للدنيا إن أعطاه وَفَىَّ له بالبيعة وإن لم يعطه لم يفِ بالبيعة**»، وهذا أيضاً من الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم، وذلك أن بيعة الإمام واجبة يجب على كل مسلم أن يكون له إمام سواء كان إماماً عامّاً ـ كما كان في عهد الخلفاء الراشدين ومن بعدهم من الخلفاء ـ أو إماماً في منطقة كما هو الحال الآن ومنذ أزمنة

بعيدة من زمن الأئمة والناس متفرقون كل جهة لها إمام وكل إمام مسموع له ومطاع بإجماع المسلمين، لم يقل أحد من المسلمين إنه لا يجب الطاعة إلا إذا كان خليفة واحداً لجميع بلاد المسلمين، ولا يمكن أن يقول أحد بذلك لأنه لو قيل بهذا ما بقي للمسلمين الآن إمام ولا أمير فالإمام في كل مكان وفي كل منطقة بحسبها».. اهـ.

نـــداء للشـــباب

* يا أبناء الإسلام: إعرفوا ممن تأخذون دينكم، لا تكونوا إمّعات بيد من ساقكم وقادكم، إلزموا جماعة المسلمين وإمامهم فإن يد الله على الجماعة تحصنوا بالعلم الشرعي وانهلوه من مصادره الصحيحة كتاب الله وسُّنَة رسوله ﷺ وإجماع علماء الأمة وعلى أيدي العلماء المعتبرين الذين عُرفوا بالعلم الراسخ والعقل الراجح والتقوى والورع واجتنبوا دعاة السوء والفتن، لا تكونوا مطية للشيطان يجمع لكم بين خزي الدنيا وعذاب الآخرة، واحذروا شياطين الإنس الذين يقلبون الحقائق ويصورون

الحق باطلاً والباطل حقاً، لا تنساقوا خلف كل ناعق أعماه الهوى وأعياه الحقد والحسد وقد قيل:

وما الغي إلا أن تصاحب غاويا
وما الرشد إلا أن تصاحب من رشد
ولن يصحب الإنسان إلا نظيره
وإن لم يكونا من قبيل ولا بلد

❋ هذا ما تيسر لي إيراده في هذه الرسالة المتواضعة مما أعتقد نفعه ـ إن شاء الله ـ لكل من يبحث عن الحق بعيداً عن الهوى والعاطفة وأسأل الله تعالى أن ينصر دينه ويُعلي كلمته ويرد كيد الأعداء ومن نهج نهجهم في نحورهم ويفسد عليهم أمرهم ويرد ضال المسلمين إلى الحق ردّاً جميلاً وأن يجعل العمل خالصاً لوجهه الكريم.

ونعود إلى موضوع الرسالة الأساسي ألا وهو خطورة التسرّع في التكفير وما يترتب عليه من شرور وفساد في الأرض، وأنقل للقارئ الكريم ما يتيسر من كلام علماء أهل السُّنَة والجماعة وقد أوضحوا البيان وفصلوا في الحكم بغير ما أنزل الله به من سلطان لقيام الحجة والبرهان على

أهل الإطلاق والتضليل والإجمال والتأويل:

* قال ابن القيم رحمه الله:

فعليك بالتفصيل والتبيين فالـ إطلاق والإجمال دون بيان

قد أفسدا هذا الوجود وخبّطا الـ أذهان والآراء كل زمان

كلام العلماء في الحكم بغير ما أنزل الله ونواقض الإسلام

* قال **الإمام ابن الجوزي** رحمه الله (٥٠٨ ـ ٥٩٧هـ): «وفصل الخطاب أن من لم يحكم بما أنزل الله جاحداً له وهو يعلم أن الله أنزله كما فعلت اليهود فهو كافر، ومن لم يحكم بما أنزل الله ميلاً إلى الهوى من غير جحود فهو ظالم وفاسق»، وقد روى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «من جحد ما أنزل الله فقد كفر، ومن أقرَّ به ولم يحكم به فهو ظالم فاسق».. اهـ.

(زاد المسير: ٢/ ٣٦٦).

* قال **الإمام النووي** رَحِمَهُ اللَّهُ في شرح مسلم (٦٣١ - ٦٧٦): «إعلم أن مذهب أهل الحق: إنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بذنب ولا يكفر أهل الأهواء والبدع - الخوارج والمعتزلة - وغيرهم وأن من جحد ما يُعلم من دين الإسلام ضرورة حُكم بردته وكفره إلا أن يكون قريب عهد بالإسلام أو نشأ في بادية بعيدة ونحوه ممن يَخفى عليه فيُعرّف ذلك فإن استمر حكم بكفره وكذلك من استحل الزنا أو الخمر أو القتل أو غير ذلك من المحرمات التي يُعلم تحريمها ضرورة».. (شرح صحيح مسلم للنووي ١/ ١٥٠).

* قال **شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ اللَّهُ (٦٦١ - ٧٢٨هـ): «ولا ريب أن من لم يعتقد وجوب الحكم بما أنزل على رسوله فهو كافر، فمن استحل أن يحكم بين الناس بما يراه هو عدلاً من غير اتباع لما أنزل الله فهو كافر فإنه ما من أمة إلا وهي تأمر بالحكم بالعدل، وقد يكون العدل في دينها ما رآه أكابرهم، بل كثير من المنتسبين إلى الإسلام يحكمون بعاداتهم التي لم ينزلها الله سبحانه وتعالى كسوالف البادية وكأمر المطاعين فيهم ويرون أن هذا هو الذي ينبغي الحكم

به دون الكتاب والسُّنَة وهذا هو الكفر فإن كثيراً من الناس أسلموا ولكن مع هذا لا يحكمون إلا بالعادات الجارية لهم التي يأمر بها المطاعون فهؤلاء إذا عرفوا أنه لا يجوز الحكم إلا بما أنزل الله فلم يلتزموا ذلك بل استحلوا أن يحكموا بخلاف ما أنزل الله فهم كفار، وإلا كانوا جهالاً كمن تقدم أمرهم» (منهاج أهل السنة النبوية ٥/ ١٣٠).

* وقال **الإمام ابن القيم** رحمه الله (٦٩١ ـ ٧٥١هـ):

«والصحيح أن الحكم بغير ما أنزل الله يتناول الكفرين الأصغر والأكبر بحسب حال الحاكم فإنه إن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله في هذه الواقعة وعدل عنها عصياناً مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة فهذا كفر أصغر، وإن اعتقد أنه غير واجب وأنه مخيّر فيه مع تيقنه أنه حكم الله فهذا كفر أكبر وإن جهله وأخطأه فهذا مخطئ له حكم المخطئين» (مدارج السالكين ١/ ٣٣٧).

* قال **الإمام ابن أبي العز الحنفي** رحمه الله: (٧٣١ـ ٧٩٢هـ):

«وهنا أمر يجب أن يُتفطَّن له، وهو أن الحكم بغير ما أنزل الله قد يكون كفرًا ينقل عن الملَّة، وقد يكون معصيةً كبيرةً

أو صغيرةً، ويكون كفرًا: إما مجازًا، وإما كفرًا أصغر على القولين المذكورين، وذلك بحسب حال الحاكم: فإنه إن اعتقد أنَّ الحكم بما أنزل الله غير واجب، وأنه مخيَّر فيه، أو استهان به، مع تيقنه أنه حكم الله؛ فهذا كفرٌ أكبر، وإن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله، وعلمه في هذه الواقعة وعدل عنه، مع اعترافه بأنه مستحقٌّ للعقوبة؛ فهذا عاصٍ، ويسمى كفرًا مجازًا أو كفرًا أصغر، وإن جهل حكم الله فيها مع بذل جهده واستفراغ وسعه في معرفة الحكم وأخطأه؛ فهذا مخطئ، له أجرٌ على اجتهاده، وخطؤه مغفور» (شرح العقيدة الطحاوية ص ٣٦٣).

* قال الإمام المجدد **شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب** رحمه الله (١١١٥ ـ ١٢٠٦هـ):

«اعلم أن نواقض الإسلام عشرة:

الأول: الشرك في عبادة الله تعالى؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ (النساء: ١١٦)، وقال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ﴾ (المائدة: ٧٢).

ومنه الذبح لغير الله كمن يذبح للجن أو للقبر.

الثاني: «من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويسألهم الشفاعة، ويتوكل عليهم كفر إجماعا».

الثالث: من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم كفر.

الرابع: من اعتقد أن غير هدي النبي ﷺ أكمل من هديه وأن حكم غيره أحسن من حكمه كالذي يُفَضِّل حكم الطواغيت على حكمه فهو كافر.

الخامس: من أبغض شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ ولو عمل به كفر.

السادس: من استهزأ بشيءٍ من دين الرسول ﷺ أو ثوابه أو عقابه كفر، والدليل قوله تعالى: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ۝٦٥ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ (التوبة: ٦٥ـ٦٦).

السابع: السحر ومنه الصرف والعطف، فمن فعله أو رضي به كفر، والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ

﴿حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ (البقرة: ١٠٢).

الثامن: مظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ (المائدة: ٥١).

التاسع: من اعتقد أن بعض الناس يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ كما وسع الخضر الخروج عن شريعة موسى عليه السلام فهو كافر.

العاشر: الإعراض عن دين الله، لا يتعلمه ولا يعمل به؛ والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَآ ۚ إِنَّا مِنَ ٱلْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾ (السجدة: ٢٢).

ولا فرق في جميع هذه النواقض بين الهازل والجاد والخائف إلا المكره وكلها من أعظم ما يكون خطراً وأكثر ما يكون وقوعاً، فينبغي للمسلم أن يحذرها ويخاف منها على نفسه، نعوذ بالله من موجبات غضبه وأليم عقابه، وصلى الله على خير خلقه محمد وعلى آله وصحبه وسلم..

(مؤلفات الإمام محمد بن عبدالوهاب القسم الأول، العقيدة والآداب الشرعية).

* قال **الإمام محمد بن علي الشوكاني** رحمه الله: (١١٧٣ـ ١٢٥٥هـ):

«الحكم على الرجل المسلم بخروجه من دين الإسلام، ودخوله في الكفر لا ينبغي لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يُقدم عليه إلا ببرهان أوضح من شمس النهار، فإنه قد ثبت في الأحاديث الصحيحة المروية من طريق جماعة من الصحابة رضي الله عنهم أن: **(من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما، هكذا في الصحيح)**، وفي لفظ آخر في الصحيحين وغيرهما: **(من دعا رجلاً بالكفر أو قال يا عدو الله وليس كذلك إلا حار عليه)** أي: رجع، ففي هذه الأحاديث وما ورد موردها أعظم زاجر وأكبر واعظ عن التسرع في التكفير» (السيل الجرار ٤/ ٥٧٨).

* وقال **الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب** رحمه الله: (١٢٢٥ـ ١٢٩٣هـ):

«والتجاسر على تكفير من ظاهره الإسلام، من غير مستند شرعي ولا برهان مُرضي يخالف ما عليه أئمة العلم من أهل السنة والجماعة، وهذه الطريقة هي طريقة أهل

البدع والضلال، ومن عدم الخشية والتقوى فيما يصدر عنه من الأقوال والأفعال».. اهـ (الدرر السنية ١٠/ ٤٢٣).

* قال **الشيخ العلامة عبدالرحمن السعدي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (١٣٠٧ـ ١٣٧٦هـ):

«فالحكم بغير ما أنزل الله من أعمال أهل الكفر، وقد يكون كفراً ينقل عن الملة، وذلك إذا اعتقد حله وجوازه، وقد يكون كبيرة من كبائر الذنوب، ومن أعمال الكفر قد استحق من فعله العذاب الشديد: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ (المائدة: ٤٤)، قال ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق، فهو ظلم أكبر عند استحلاله، وعظيمة كبيرة عند فعله غير مستحل له».. (تيسير الكريم الرحمن ٢/ ٢٩٦ـ٢٩٧).

* **يقول الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (١٣١١ـ ١٣٨٩هـ) وهو يتكلم عن التوحيد:

«وأهم من ذلك معرفة أصل التوحيد الذي بعث الله به رسوله محمدًا ﷺ وتحقيقه علماً وعملاً ومحاربة ما يخالفه

من الشرك الأكبر الذي يخرج من الملة، أو من أنواع الشرك الأصغر، وهذا هو تحقيق معنى لا إله إلا الله، وكذلك تحقيق معنى محمد رسول الله من تحكيم شريعته والتقيد بها ونبذ ما خالفها من القوانين والأوضاع وسائر الأشياء التي ما أنزل الله بها من سلطان والتي من حكم بها أو حاكم إليها معتقدًا صحة ذلك وجوازه فهو كافر الكفر الناقل عن الملة، وإن فعل ذلك بدون اعتقاد ذلك وجوازه فهو كافر الكفر العملي الذي لا ينقل عن الملة» (فتاوى ورسائل للشيخ ١/ ٧٩ ـ ٨٠).

* وقال **الشيخ محمد الأمين الشنقيطي** رحمه الله: (١٣٢٥ ـ ١٣٩٣هـ):

«واعلم أن تحرير المقام في هذا البحث أن الكفر والظلم والفسق كل واحد منهما ربما أطلق في الشرع مراداً به المعصية تارة والكفر المخرج من الملة تارة، ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ معارضة للرسل وإبطالاً لأحكام الله فظلمه وفسقه وكفره كلها كفر مخرج من الملة، ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ معتقداً أنه مرتكب حراماً فاعل قبيحاً فكفره وظلمه وفسقه غير مخرج عن الملة».. اهـ (أضواء البيان ٢/ ١٠٤).

* قال **الإمام عبدالعزيز بن باز** رَحِمَهُ اللَّهُ: (١٣٣٠ـ ١٤٢٠هـ):

« من حكم بغير ما أنزل الله فلا يخرج عن أربعة أمور :

١ـ من قال: أنا أحكم بهذا لأنه أفضل من الشريعة الإسلامية فهو كافر كفراً أكبر .

٢ ـ ومن قال: أنا أحكم بهذا لأنه مثل الشريعة الإسلامية، فالحكم بهذا جائز، وبالشريعة جائز ، فهو كافر كفراً أكبر.

٣ ـ ومن قال: أنا أحكم بهذا، والحكم بالشريعة الإسلامية أفضل، لكن الحكم بغير ما أنزل الله جائز، فهذا كافر كفراً أكبر .

٤ ـ ومن قال: أنا أحكم بهذا وهو يعتقد أن الحكم بغير ما أنزل الله لا يجوز، ويقول: الحكم بالشريعة الإسلامية أفضل، ولا يجوز الحكم بغيرها ولكنه متساهل، أو يفعل هذا لأمر صادر من حكامه فهو كافر كفراً أصغر لا يخرج من الملة، ويعتبر من أكبر الكبائر».

(الحكم بغير ما أنزل الله وأصول التكفير ص ٧١ ـ ٧٢).

❊ قال **الشيخ العلامة محمد بن عثيمين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (١٣٤٧ـ ١٤٢٢هـ):

«الحكم بالتكفير والتفسيق ليس إلينا، بل هو إلى الله تعالى ورسوله ﷺ، فهو من الأحكام الشرعية التي مردها إلى الكتاب والسُّنَة، فيجب التثبت فيه غاية التثبت، فلا يكفر ولا يفسق إلا من دل الكتاب والسُّنَة على كفره أو فسقه.

والأصل في المسلم الظاهر العدالة بقاء إسلامه وبقاء عدالته، حتى يَتَحَقَّقَ زوال ذلك عنه بمقتضى الدليل الشرعي. ولا يجوز التساهل في تكفيره أو تفسيقه؛ لأن في ذلك **محذورين عظيمين**:

ـ **أحدهما**: افتراء الكذب على الله تعالى في الحكم، وعلى المحكوم عليه في الوصف الذي نبزه به.

ـ و**الثاني**: الوقوع فيما نبز به أخاه إن كان سالماً منه. ففي صحيح مسلم: عن عبدالله بن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي ﷺ قال: «**إِذَا كَفَّرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَقَد بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا**»، وفي رواية: «**إذا كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلاَّ رَجَعَتْ عَلَيهِ**»، وفيه عن أبي ذر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ: «**ومن دعا رجلاً بالكفر أو قال عدو الله**

وليس كذلك إلا حار عليه».

وعلى هذا فيجب قبل الحكم على المسلم بكفر أو فسق **أن ينظر في أمرين:**

أحدهما: دلالة الكتاب أو السُّنَة على أن هذا القول أو الفعل موجب للكفر أو الفسق.

الثاني : إنطباق هذا الحكم على القائل المعيّن أو الفاعل المعين، بحيث تتم شروط التكفير أو التفسيق في حقه، وتنتفي الموانع.

ومن أهم الشروط: أن يكون عالماً بمخالفته التي أوجبت أن يكون كافراً أو فاسقاً؛ لقوله تعالى: ﴿ **وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا** ﴾ (النساء: ١١٥)، وقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوۡمَۢا بَعۡدَ إِذۡ هَدَىٰهُمۡ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ ﴾ (التوبة: ١١٥).

ولهذا قال أهل العلم: «لا يكفر جاحد الفرائض إذا كان حديث عهد بإسلام حتى يُبَيّن له».

(القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى ص ٨٧: ٨٩).

❋ قال **معالي الشيخ صالح الفوزان** حفظه الله:

«إن الحكم بغير ما أنزل الله كفر، وهذا الكفر تارةً يكون كفرًا أكبر ينقل عن الملة، وتارة يكون كفرًا أصغر لا يُخرج من الملة، وذلك بحسب حال الحاكم، فإنه إن اعتقد أن الحكم بما أنزل الله غير واجب، وأنه مخيَّر فيه، أو استهان بحكم الله، واعتقد أن غيره من القوانين والنظم الوضعية أحسن منه أو مساويًا له، أو أنه لا يصلح لهذا الزمان، أو أراد بالحكم بغير ما أنزل الله استرضاءَ الكفار والمنافقين، فهذا كفر أكبر.

وإن اعتقد وجوبَ الحكم بما أنزل الله، وعلمه في هذه الواقعة وعدل عنه، مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة، فهذا عاص، ويُسمَّى كافرًا كفرًا أصغر.

وإن جهل حكم الله فيها مع بذل جهده، واستفراغ وسعه في معرفة الحكم، وأخطأه، فهذا مُخطئ له أجر على اجتهاده، وخطؤه مغفور»، وهذا في الحكم في القضايا الخاصة وأما الحكم في القضايا العامة فإنه يختلف.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

«فإن الحاكم إذا كان ديِّناً لكنه حكم بغير علم؛ كان من أهل النار، وإن كان عالماً؛ لكنه حكم بخلاف الحق الذي يعلمه؛ كان من أهل النار، وإذا حكم بلا عدل ولا علم أولى أن يكون من أهل النار، وهذا إذا حكم في قضية معينة لشخص، وأما إذا حكم حكماً عامّاً في دين المسلمين، فجعل الحق باطلاً والباطل حقاً، والسُّنَة بدعة والبدعة سُنَّة، والمعروف منكراً والمنكر معروفاً، ونهى عما أمر الله به ورسوله؛ وأمر بما نهى الله عنه ورسوله فهذا لون آخر يحكم فيه رب العالمين وإله المرسلين مالك يوم الدين الذي: ﴿لَهُ ٱلْحَمْدُ فِى ٱلْأُولَىٰ وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَلَهُ ٱلْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ (القصص: ٧٠)، ﴿ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾ (الفتح: ٢٨)، (الفتاوى: ٣٥/ ٣٨٨).

(صفحة التوحيد والسُّنة على الشبكة المعلوماتية).

***

* قال معالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ حفظه الله :

«الواجب على كل مؤمن أن يحذر أتم الحذر من أن يقول بلا علم وأن يجترئ على ما ليس له به حجة، سيّما في مسائل الاعتقاد ومسائل الإيمان والتكفير ومسائل الحلال والحرام، ومن أعظم ما وقع في الأمة من الانحراف عن الحق، تكفير المسلم الذي ثبت إسلامه وعدم الاستبيان منه، وفي عهد عثمان رضي الله عنه ظهر هؤلاء الخوارج، وكان أساس انحرافهم هو نظرهم في أن أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه لم يقم بما أوجب الله عليه. فمنهم من كفّره، ومنهم من أوجب قتله، وكفّروا علياً رضي الله عنه وهكذا سادات الأمة كَفّرهم معارضوهم.

والتكفير معناه: الحكم بالخروج من الدين والحكم بالردة، والحكم بالردة على مسلم ثبت إسلامه؛ لا يجوز إلا بدليل شرعي يقيني بمثل اليقين الذي حصل بدخوله في الإيمان، وما ذكره السائل بقوله إن العلماء الكبار كفار، هذا من الخطر العظيم، لأن العلماء الكبار يبينون الحق،

وإذا اتهمهم أحد أو رماهم بالكفر لأجل تبيينهم الحق فلا يعني أن رمي الرامي موافق للصواب؛ بل جناية على نفسه ويجب أن يؤخذ على يده وأن يعزر تعزيراً بليغاً من قبل القضاة، وعلى كثرة ما جاء من بحوث في هذه المسائل من قديم، من وقت سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز والشيخ محمد بن عثيمين ـ رحمهما الله ـ وكثرة ورود هذه المسائل، لكن نخشى أن يكون المنهج التكفيري يمشي في الناس والعياذ بالله، والخوارج سيبقون ومعتقدات الخوارج ستبقى، والناس ـ إن لم يتداركوا أنفسهم ـ قد يكون فيهم خصلة من خصال الضُلاّل إن لم يحذروا من ذلك.

فالواجب علينا جميعاً أن نحذر وأن نتنبه إلى الحق، وأن نتواصى به، وأن نكون حافظين لألسنتنا من الوقوع في ورثة الأنبياء وهم العلماء».. اهـ باختصار (كتاب: الفتاوى المهمة في تبصير الأمة).

***

التكفـــير بالتأويــــل

* قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «إن المتأوِّل الذي قصد متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم لا يكفر، بل ولا يفسق إذا اجتهد فأخطأ، وهذا مشهور عند الناس في المسائل العملية، وأما مسائل العقائد: فكثير من الناس كفَّر المخطئين فيها، وهذا القول لا يُعرف عن أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ولا عن أحد من أئمة المسلمين، وإنما هو في الأصل من أقوال أهل البدع» (منهاج السنَّة ٥/ ٢٣٩).

* قال الشيخ العلامة عبدالرحمن بن سعدي رحمه الله: «إن المتأولين من أهل القبلة الذين ضلوا أو أخطأوا في فهم ما جاء به الكتاب والسُّنَة مع إيمانهم بالرسول صلى الله عليه وسلم واعتقادهم صدقه في كل ما قال، وأن ما قاله كله حق، والتزموا ذلك لكنهم أخطأوا في بعض المسائل الخبرية أو العملية، فهؤلاء قد دل الكتاب والسُّنَة على عدم خروجهم من الدين، وعدم الحكم لهم بأحكام الكافرين، وأجمع الصحابة رضي الله عنهم والتابعون ومن بعدهم أئمة السلف على ذلك» (الإرشاد على معرفة الأحكام ص٢٠٧).

بيان هيئة كبار العلماء
حول التكفير والتفجير

* الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه، أما بعد:

فقد درس مجلس هيئة كبار العلماء في دورته التاسعة والأربعين المنعقدة بالطائف، ابتداء من تاريخ ٢/ ٤/ ١٤١٩هـ ما يجري في كثير من البلاد الإسلامية، وغيرها من التكفير والتفجير، وما ينشأ عنه من سفك الدماء، وتخريب المنشآت، ونظراً إلى خطورة هذا الأمر، وما يترتب عليه من إزهاق أرواح بريئة؛ وإتلاف أموال معصومة، وإخافة للناس، وزعزعة لأَمْنهم واستقرارهم، فقد رأى المجلس إصدار بيان يوضح فيه حكم ذلك نصحاً لله، ولعباده، وإبراء للذمة وإزالة للبسٍ في المفاهيم لدى من اشتبه عليه الأمر في ذلك، فنقول وبالله التوفيق:

أولاً: التكفير حكم شرعي، مرده إلى الله ورسوله، فكما أن التحليل والتحريم والإيجاب إلى الله ورسوله، فكذلك

التكفير، وليس كل ما وصف بالكفر من قول أو فعل، يكون كفراً أكبر مخرجاً عن الملة .

ولَمَّا كان مرد حكم التكفير إلى الله ورسوله لم يجز أن نكفر إلا من دل الكتاب والسُّنَة على كفره دلالة واضحة، فلا يكفي في ذلك مجرد الشبهة والظن، لِمَا يترتب على ذلك من الأحكام الخطيرة، وإذا كانت الحدود تُدرأ بالشبهات، مع أن ما يترتب عليها أقل مِمَّا يترتب على التكفير، فالتكفير أولى أن يُدرأ بالشبهات؛ ولذلك حذر النبي ﷺ من الحكم بالتكفير على شخص ليس بكافر، فقال: «**أيما امرئ قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما، إن كان كما قال؛ وإلا رجعت عليه**» (رواه البخاري ومسلم).

وقد يَرد في الكتاب والسُّنَة ما يُفهم منه أنَّ هذا القول أو العمل أو الاعتقاد كفر، ولا يكفر من اتصف به، لوجود مانع يمنع من كفره، وهذا الحكم كغيره من الأحكام التي لا تتم إلا بوجود أسبابها وشروطها، وانتفاء موانعها كما في الإرث، سببه القرابة ـ مثلاً ـ وقد لا يرث بها لوجود مانع كاختلاف الدين، وهكذا الكفر يُكره عليه المؤمن فلا يكفر به.

وقد ينطق المسلم بكلمة الكفر لغلبة فرح أو غضب أو نحوهما فلا يكفر بها لعدم القصد، كما في قصة الذي قال: «**اللهم أنت عبدي وأنا ربك**»؛ أخطأ من شدة الفرح.

والتسرع في التكفير يترتب عليه أمور خطيرة: من استحلال الدم والمال، ومنع التوارث وفسخ النكاح، وغيرها مما يترتب على الردة، فكيف يسوغ للمؤمن أن يُقدم عليه لأدنى شبهة.

وإذا كان هذا في ولاة الأمور كان أشد؛ لِمَا يترتب عليه من التمرد عليهم، وحمل السلاح عليهم، وإشاعة الفوضى، وسفك الدماء، وفساد العباد والبلاد، ولهذا منع النبي ﷺ من منابذتهم، فقال: «**إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان**» (رواه البخاري ومسلم).

فأفاد قوله: «**إلا أن تروا**»: أنه لا يكفي مجرد الظن والإشاعة. وأفاد قوله: «**كفراً**» أنه لا يكفي الفسوق ولو كَبُرَ؛ كالظلم وشرب الخمر ولعب القمار، والاستئثار المحرم. وأفاد قوله: «**بواحاً**» أنه لا يكفي الكفر الذي ليس ببواح؛

أي: صريح ظاهر. وأفاد قوله: «**عندكم فيه من الله برهان**»: أنه لا بد من دليل صريح، بحيث يكون صحيح الثبوت، صريح الدلالة، فلا يكفي الدليل ضعيف السند، ولا غامض الدلالة. وأفاد قوله: (**من الله**) أنه لا عبرة بقول أحد من العلماء مهما بلغت مَنْزِلته في العلم والأمانة إذا لم يكن لقوله دليل صريح صحيح من كتاب الله، أو سُنَّة رسوله ﷺ.

وهذه القيود تدل على خطورة الأمر.

وجملة القول: أن التسرع في التكفير له خطره العظيم؛ لقول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ **قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ** ﴾ (الأعراف: ٣٣).

ثانياً: ما نجم عن هذا الاعتقاد الخاطئ: من استباحة الدماء، وانتهاك الأعراض، وسلب الأموال الخاصة والعامة، وتفجير المساكن والمركبات، وتخريب المنشآت، فهذه الأعمال وأمثالها محرمة شرعاً بإجماع المسلمين؛ لما في ذلك من هتك لحرمة الأنفس المعصومة، وهتك لحرمة الأموال، وهتك لحرمات الأمن والاستقرار، وحياة الناس الآمنين المطمئنين

في مساكنهم ومعايشهم، وغدوهم ورواحهم، وهتك للمصالح العامة التي لا غنى للناس في حياتهم عنها.

وقد حفظ الإسلام للمسلمين أموالهم، وأعراضهم، وأبدانهم، وحرم انتهاكها، وشدد في ذلك، وكان من آخر ما بلّغ به النبي ﷺ أمته، فقال في خطبة حجة الوداع: **(إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا)** ثم قال ﷺ: **(ألا هل بلغت؟ اللهم فاشهد)** (متفق عليه).

وقال ﷺ: **(كل المسلم على المسلم حرام دمه، وماله، وعرضه)** [رواه مسلم في صحيحه]، وقال عليه الصلاة والسلام: **(اتقوا الظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة)** [رواه مسلم في صحيحه].

وقد توعد الله سبحانه من قتل نفساً معصومة بأشد الوعيد، فقال سبحانه في حق المؤمن: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ (النساء: ٩٣)، وقال سبحانه في حق الكافر الذي له ذمة في حكم قتل الخطأ: ﴿وَإِن

كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ (النساء: ٩٢)، فإذا كان الكافر الذي له أمان إذا قتل خطأً فيه الدية والكفارة، فكيف إذا قتل عمداً، فإنَّ الجريمة تكون أعظم، والإثم يكون أكبر. وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: **(من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة)** [رواه البخاري في صحيحه].

ثالثاً: إن المجلس إذ يُبين حكم تكفير الناس بغير برهان من كتاب الله وسُنَة رسوله ﷺ وخطورة إطلاق ذلك، لما يترتب عليه من شرور وآثام، فإنه يُعلن للعالم أن الإسلام بريء من هذا المعتقد الخاطئ، وأن ما يجري في بعض البلدان من سفك للدماء البريئة، وتفجير للمساكن والمركبات والمرافق العامة والخاصة، وتخريب المنشآت هو عمل إجرامي، والإسلام برئ منه، وهكذا كل مسلم يؤمن بالله واليوم الآخر بريء منه، وإنما هو تصرف من صاحب فكر منحرف، وعقيدة ضالة؛ فهو يحمل إثمه وجرمه، فلا يحتسب عمله على الإسلام، ولا على المسلمين المهتدين بهدي الإسلام، المعتصمين بالكتاب والسُنَة، المستمسكين

بحبل الله المتين، وإنما هو محض إفساد وإجرام تأباه الشريعة والفطرة؛ ولهذا جاءت نصوص الشريعة قاطعة بتحريمه محذرة من مصاحبة أهله. قال الله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيُشْهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِى قَلْبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ أَخَذَتْهُ ٱلْعِزَّةُ بِٱلْإِثْمِ ۚ فَحَسْبُهُۥ جَهَنَّمُ ۚ وَلَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴾ (البقرة: ٢٠٤-٢٠٦).

والواجب على جميع المسلمين في كل مكان التواصي بالحق، والتناصح والتعاون على البر والتقوى، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالحكمة والموعظة الحسنة، والجدال بالتي هي أحسن، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ (المائدة: ٢)، وقال سبحانه: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (التوبة: ٧١)، وقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَٱلْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ

وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلۡحَقِّ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلصَّبۡرِ﴾ (العصر: ١-٣).

وقال النبي ﷺ: **(الدين النصيحة)** قيل: لمن يارسول الله؟ قال: **(لله ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم)** [رواه مسلم في صحيحه].

وقال ﷺ: **(مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى)** (رواه البخاري ومسلم).

والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

ونسأل الله سبحانه بأسمائه الحسنى، وصفاته العلى: أن يكفَّ البأس عن جميع المسلمين، وأن يوفق جميع ولاة أمور المسلمين إلى ما فيه صلاح العباد والبلاد، وقمع الفساد والمفسدين، وأن ينصر بهم دينه، ويعلي بهم كلمته، وأن يصلح أحوال المسلمين جميعاً في كل مكان، وأن ينصر بهم الحق، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه»

(مجلة البحوث العلمية: عدد ٥٦ ص/ ٣٥٧).

خطـــورة الإرهــاب وجرائمــه

بيان هيئة كبار العلماء عن الإرهاب وجرائمه

* الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين ولا عدوان إلا على الظالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه واقتفى أثره إلى يوم الدين أما بعد:

فقد نظرت هيئة كبار العلماء في دورتها الثمانين المنعقدة بمدينة الرياض ابتداءً من تاريخ ١٩/ ١١/ ١٤٣٥هـ ما سبق أن صدر عنها من قرارات وبيانات عن خطر الإرهاب والتحذير منه وتجريم وسائله وتمويله ومنها القرار ذو الرقم ٢٣٩ وتاريخ ٢٧/ ٤/ ١٤٣١هـ والذي وصَفَتْ فيه الإرهاب باعتباره جريمة تستهدف الإفساد بزعزعة الأمن والجناية على الأنفس والممتلكات الخاصة والعامة، كنسف المساكن والمدارس والمستشفيات والمصانع والجسور ونسف الطائرات أو خطفها والموارد العامة للدولة كأنابيب النفط والغاز ونحو ذلك من أعمال الإفساد والتخريب المحرمة شرعاً.

* والإرهاب بهذا التوصيف على النقيض من مقاصد هذا الدين العظيم الذي جاء رحمة للعالمين، ولما فيه صلاح البشر في العاجل والآجل. حيث جاءت شريعته بعمارة الأرض، وحفظ نظام التعايش فيها، واستمرار صلاحها بصلاح المستخلفين فيها.

* وكانت سماحة هذا الدين العظيم ـ التي هي ضد الإرهاب بتجاوزاته وعدوانه ـ من أبرز أوصاف الشريعة الإسلامية وأكبر مقاصدها كما في قوله تعالى: ﴿**وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ**﴾ (الحج: ٧٨)، وقوله ـ فيما ثبت عنه: «**أحب الدين إلى الله الحنيفيَّة السمحة**».

* وعلى ضوء هذه المقاصد العظيمة للشريعة الإسلامية، تتجلى عظمة هذا الدين وكماله، وأن التطرف والإرهاب ـ الذي يفسد في الأرض ويهلك الحرث والنسل ـ ليس من الإسلام في شيء.

* كما استعرضت الهيئة كلمة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله الموجهة إلى الأمة العربية والإسلامية والمجتمع الدولي، وما تضمنته

من تحذير وإنذار تجاه ما يواجه العالم أجمع من خطر الإرهاب الذي اتخذ ذريعة لتشويه صورة الإسلام بنقائه وصفائه وإنسانيته، وما نبَّه عليه حفظه الله من أن للإرهاب أشكالاً مختلفة، سواء ما كان منها من جماعات أو منظمات، أو دول وهي الأخطر بإمكانياتها ونواياها ومكائدها.

* وقد أخذ ـ أيده الله ـ على المجتمع الدولي صمته، وحمَّله مسؤوليته تجاه ما حدث لأهل فلسطين من نكاية العدو وغطرسته، محذراً من نتائج ذلك، وأن من يصمتون عن جرائم الإرهاب سيكونون أول ضحاياه في المستقبل القريب.

* هذا وإن الإرهاب يُعرّض مصالح الأمة لأعظم الأخطار، ومن زعم أنه من الجهاد فهو جاهل ضال، فليس من الجهاد في سبيل الله في شيء، والإسلام بريء من هذا الفكر الضال المنحرف بما جرَّه على بعض البلدان من سفك للدماء وتفجير للمساكن والمركبات والمرافق العامة والخاصة، وهو محض إفساد وإجرام تأباه الشريعة والفطرة كما في عموم قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ فِي

ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيُشۡهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلۡبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلۡخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيُفۡسِدَ فِيهَا وَيُهۡلِكَ ٱلۡحَرۡثَ وَٱلنَّسۡلَۚ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلۡفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ أَخَذَتۡهُ ٱلۡعِزَّةُ بِٱلۡإِثۡمِۚ فَحَسۡبُهُۥ جَهَنَّمُۖ وَلَبِئۡسَ ٱلۡمِهَادُ﴾ (البقرة: ٢٠٤-٢٠٦).

* وبالنظر إلى أعمال الإرهاب، الصادرة عن بعض الجماعات مثل: داعش والقاعدة، وما يسمى بعصائب أهل الحق وحزب الله والحوثيين، أو جرائم الإرهاب التي يمارسها الاحتلال الإسرائيلي، أو الأعمال المحرمة التي تمارسها بعض الفرق والجماعات المنتسبة إلى الإسلام، فكلها محرمة ومجرمة، لما فيها من هتك للحرمات المعلومة بالضرورة هتك لحرمة النفس المعصومة، وهتك لحرمة الأموال، وهتك لحرمات الأمن والاستقرار وحياة الناس الآمنين المطمئنين في مساكنهم ومعايشهم، وهتك للمصالح العامة التي لا غنى للناس في حياتهم عنها، وما أبشع وأعظم جريمة من تجرأ على حرمات الله وظلم عباده وأخاف المسلمين والمقيمين بينهم، فويلٌ له من عذاب الله ونقمته، ومن دعوةٍ تحيط به.. نسأل الله أن يكشف ستره وأن يفضح أمره.

وعلى ضوء ما حُرِّر أعلاه فإن هيئة كبار العلماء تقرر الآتي:

أولاً: أن الإرهاب الموصف أعلاه جريمة نكراء وظلم وعدوان تأباه الشريعة والفطرة بصوره وأشكاله كافة، ومرتكبه مستحق للعقوبة الزاجرة الرادعة، عملاً بنصوص الشريعة الإسلامية، ومقتضيات حفظ سلطانها، وتحريم الخروج على ولي الأمر. يقول النبي ﷺ: «**من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة فمات، مات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عُمِّيَّة يغضب لعَصَبة، أو يدعو إلى عَصَبة، أو ينصر عَصَبة، فُقتِلَ فَقِتْلةٌ جاهلية، ومن خرج على أمتي يضرب برَّها وفاجرَها ولا يتحاشَ من مؤمنها، ولا يفي لذي عهدٍ عهده فليس مني ولست منه**» (أخرجه مسلم).

* فعلى شباب الإسلام التبصر في الأمور، وعدم الانسياق وراء عبارات وشعارات فاسدة، تُرفع لتفريق الأمة وحملها على الفساد، وليست في حقيقتها من الدين وإنما هي من تلبيس الجاهلين والمغرضين، وقد تضمنت نصوص الشريعة عقوبات من يقوم بهذه الأعمال ووجوب ردعه والزجر عن

ارتكاب مثل عمله ومردُّ الحكم بذلك إلى القضاء.

ثانياً: وبناءً على ما سبق فإن هيئة كبار العلماء تؤيد ما تقوم به الدولة ـ أعزها الله بالإسلام ـ من تتبع لمن ينتسب لفئات الإرهاب والإجرام والكشف عنهم، كداعش والقاعدة والحوثيين وما يسمى بحزب الله، أو ينتمي إلى ولاءات سياسية خارجية لوقاية البلاد والعباد شرهم ولدرء الفتنة وحماية بيضتهم، **ويجب على الجميع أن يتعاونوا في القضاء على هذا الأمر الخطير لأن ذلك من التعاون على البر والتقوى الذي أمرنا الله تعالى به** في قوله سبحانه: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ (المائدة: ٢).

* وتحذر الهيئة من التستر على هؤلاء أو إيوائهم فإن هذا من كبائر الذنوب وهو داخل في عموم قول النبي ﷺ: «**لعن الله من آوى مُحْدِثاً**» (متفق عليه).

و «المُحْدِث» في هذا الحديث هو: من يأتي بفساد في الأرض. فإذا كان هذا الوعيد الشديد فيمن آواهم فكيف بمن أعانهم أو أيّد فعلهم.

ثالثاً: تهيب الهيئة بأهل العلم: أن يقوموا بواجبهم، ويكثفوا إرشاد الناس في هذا الشأن الخطير، ليتبين بذلك الحق.

رابعاً: تستنكر الهيئة ما يصدر من فتاوى أو آراء تُسوِّغ هذا الإجرام أو تُشجع عليه لكونه من أخطر الأمور وأشنعها فلا يجوز ـ بحال من الأحوال ـ تسويغ جرائم الإرهاب تحت أي ذريعة، وقد حذر الله من شأن الفتوى بغير علم وحذر عباده منها وبين أنها من أمر الشيطان، قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُوا۟ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَـٰلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَـٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٦٨﴾ إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِٱلسُّوٓءِ وَٱلْفَحْشَآءِ وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: ١٦٨ـ ١٦٩)، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَـٰذَا حَلَـٰلٌ وَهَـٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾ مَتَـٰعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (النحل: ١١٦ ـ ١١٧).

* وقد صح عنه ﷺ أنه قال: «**من دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا يَنْقُص من آثامهم شيئاً**» (أخرجه مسلم).

❋ ومن صدر منه مثل هذه الفتاوى أو الآراء التي تسوغ الإرهاب بأي وسيلة كانت، فإن على ولي الأمر إحالته إلى القضاء، ليُجري نحوه ما يقتضيه الشرع نصحاً للأمة وإبراءً للذمة، وحماية للدين، وعلى من آتاه الله العلم التحذير من الأقاويل الباطلة وبيان فسادها وكشف زورها، ولا يخفى أن هذا من أهم الواجبات وهو من النصح لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، ويعظم خطر تلك الفتاوى إذا كان المقصود بها زعزعة الأمن وزرع الفتن والقلاقل، لأن ذلك استهداف للأغرار من الشباب، ومن لا علم عنده بحقيقة هذه الفتاوى، والتدليس عليهم بحججها الواهية، والتمويه على عقولهم بمقاصدها الباطلة، وكل هذا شنيع وعظيم في دين الإسلام، ولا يرتضيه أحد من المسلمين ممن عرف حدود الشريعة وعقل أهدافها السامية ومقاصدها الكريمة، وعمل هؤلاء المتقولين على العلم من أعظم أسباب تفريق الأمة.

خامساً: على ولي الأمر منع الذين يتجرأون على الدين والعلماء، ويزينون للناس التساهل في أمور الدين والجرأة عليه، ويربطون ما وقع بالتديُّن والمؤسسات الدينية.

*** وإن هيئة كبار العلماء لتستنكر ما يتفوه به بعض الكُتَّاب من ربط أفكار الإرهاب بالمناهج التعليمية أو بمؤلفات أهل العلم المعتبرة، كما تستنكر توظيف هذه الأحداث للنيل من ثوابت هذه الدولة المباركة القائمة على عقيدة السلف الصالح.**

سادساً: إن دين الإسلام جاء بالأمر بالاجتماع وأوجب الله ذلك في كتابه، وحرَّم التفرق والتحزب يقول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ (آل عمران: ١٠٣)، ويقول سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ (الأنعام: ١٥٩)، فبرأ الله رسوله ﷺ من الذين فرقوا دينهم وحزّبوه وكانوا شيعاً، وهذا يدل على تحريم التفرق وأنه من كبائر الذنوب.

* وقد عُلم من الدين بالضرورة وجوب لزوم الجماعة وطاعة من تولى إمامة المسلمين في طاعة الله، يقول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ (النساء: ٥٩)، وفي الحديث عن أبي هريره رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**عليكَ السمعَ والطاعةَ في عسرك ويسرك**

ومنشطك ومكرهك وأثرة عليك» (أخرجه مسلم)، وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني**» (متفق عليه)، وقد سار على هذا سلف الأمة من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ومن جاء بعدهم في وجوب السمع والطاعة واجتماع الكلمة.

*** لذلك كله تؤكد هيئة كبار العلماء تحريم الخروج إلى مناطق الصراع والفتنة وأن ذلك خروج عن موجب البيعة لولي الأمر وتحذر صاحبه من مغبة فعله ووقوعه فيما لا تحمد عقباه.**

*** وعلى الدولة أن تتعقب المحرضين على الخروج إلى مواطن الصراع والفتنة، فهم دعاة ضلالة وفرقة وتحريض على معصية ولاة الأمر والخروج عليهم، وذلك من أعظم المحرمات**، يقول النبي ﷺ: (**إنه ستكون هَنَات وهَنَات، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان**) (أخرجه مسلم).

*** وفي هذا تحذير لدعاة الضلالة والفرقة والفتنة، وتحذير لمن سار في ركابهم عن التمادي في الغّي المعرض لعذاب الدنيا والآخرة.**

* وهيئة كبار العلماء وهي تصدر هذا البيان توصي الجميع بالتمسك بهذا الدين القويم، والسير فيه على الصراط المستقيم المبني على الكتاب والسُّنَة وفق فهم السلف الصالح ومن تبعهم بإحسان، ووجوب تربية النشء والشباب على هذا المنهاج القويم والصراط المستقيم، حتى يسلموا ـ بتوفيق الله ـ من التيارات الفاسدة ومن تأثير دعاة الضلالة والفتنة والفرقة، وحتى ينفع الله بهم أمة الإسلام ويكونوا حملة علم وورثة للأنبياء وأهل خير وصلاح وهدى، **وتؤكد** على وجوب الالتفاف حول قيادة هذه البلاد وعلمائها، ويزداد الأمر تأكيداً في مثل هذه الأوقات أوقات الفتن.

*** كما نحذر الجميع حكاماً ومحكومين من المعاصي، والتساهل في أمر الله، فشأن المعاصي خطير، وليحذروا ذنوبهم وليستقيموا على أمر الله ويقيموا شعائر دينهم**

ويأمروا بالمعروف وينهوا عن المنكر، وقى الله بلادنا وجميع بلاد المسلمين كل سوء، وجمع الله كلمة المسلمين على الحق والهدى، وردَّ الله كيد الأعداء في نحورهم، إنه سبحانه سميع مجيب وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ومن سار على دربه واقتفى أثره إلى يوم الدين.

(المصدر: الصحف المحلية ٢٢/ ١١/ ١٤٣٥هـ).

***

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء
الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء

الرقم:
التاريخ:
المشفوعات:

رئيس هيئة كبار العلماء

عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ

عبدالله بن سليمان المنيع
اعتذر عن حضور جلسة الدورة

صالح بن محمد اللحيدان

د/ صالح بن فوزان الفوزان

د/ عبدالله بن عبدالمحسن التركي

د/ عبدالله بن محمد آل الشيخ

د/ عبدالوهاب بن إبراهيم أبو سليمان

د/ أحمد بن علي سير المباركي

د/ صالح بن عبدالله بن حميد

د/ محمد بن عبدالكريم العيسى

د/ يعقوب بن عبدالوهاب الباحسين

د/ عبدالله بن محمد المطلق

عبدالله بن محمد بن خنين

محمد بن حسن آل الشيخ

د/ عبدالكريم بن عبدالله الخضير

د/ علي بن عباس بن عثمان حكمي

د/ محمد بن محمد المختار

د/ قيس بن محمد آل الشيخ مبارك

عبدالرحمن بن عبدالعزيز الكلية

د/ سعد بن تركي الخثلان

إلى آخرهم وعددهم (٢٠) عالماً

الخاتمة

* وفي الختام.. بعد شكر الله، عز وجل، أتوجه بخالص الشكر والتقدير لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان، ومعالي الشيخ الدكتور عبداللطيف بن عبدالعزيز آل الشيخ على تقديمهما وتأييدهما لهذه الرسالة التي أسأل الله أن ينفعني بها وإخواني المسلمين، كما أشكر سعادة الأخ الأستاذ يوسف بن عبدالرحمن اليوسف مدير عام المطبوعات على تعاونه في إصدار هذه الرسالة وما سبقها، فجزاهم الله خيراً، وحفظ بلادنا وبلاد المسلمين عامة من كل سوء ومكروه.. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

***

الفهرس